



مذكرة تطبيقية حول

حقوق الإنسان في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

إبريل 2005

الأسماء المركبة والاختصارات
ملخص بالنقاط الرئيسية

1. تمهيد

2. القضية وأبعادها

- 1-2 حقوق الإنسان في تفويض الأمم المتحدة
- 2-2 حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية
- 3-2 الآلية الدولية لحقوق الإنسان

3. مكانة البرنامج الإنمائي والأساليب الممكن اتباعها

- 1-3 مبادئ وإرشادات لتنظيم العمل
- 2-3 استغلال مواطن القوة والمزايا النسبية للبرنامج الإنمائي

4. المجالات الاستراتيجية لتدخل البرنامج الإنمائي

- 1-4 تقديم الدعم إلى النظم الوطنية التي تهدف إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
- 2-4 تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية وتعزيز هذا النوع من المناهج
- 3-4 المشاركة بشكل أكبر في الآلية الدولية لحقوق الإنسان

5. المناهج والتقنيات

6. عملية وضع البرامج

7. موارد رئيسية للمعلومات

8. الملحق الأول

"تشكل حقوق الإنسان أساس وجود البشر وتعايشهم. وهي حقوق شاملة، وغير قابلة للتجزئة، ويعتمد بعضها على البعض. وهي تقع في صميم كل ما تتوق الأمم المتحدة إلى تحقيقه في مهمتها العالمية لتحقيق السلام والتنمية".

كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة

"لن ننعّم بالتنمية دون الأمن، ولن ننعّم بالأمن دون التنمية، ولن ننعّم بأي منهما دون احترام حقوق الإنسان".

تقرير الأمين العام بعنوان: "في ظل مساحة أكبر من الحرية: نحو التنمية، والأمن، وحقوق الإنسان للجميع"،
2005

الأسماء المركبة والاختصارات

ACT	Assisting Communities Together	برنامج مساعدة المجتمعات معاً
A2I	Access to Information	الوصول إلى المعلومات
BDP	Bureau for Development Policy (UNDP)	مكتب السياسات الإنمائية (البرنامج الإنمائي)
CAT	Convention Against Torture and Other Cruel, Inhuman and Degrading Treatment or Punishment	اتفاقية مناهضة التعذيب، وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
CBO(s)	Community-Based Organization(s)	جمعية (جمعيات) أهلية
CCA	Common Country Assessment	التقييم العام للبلد
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
CRC	Convention on the Rights of the Child	اتفاقية حقوق الطفل
CSO(s)	Civil Society Organization(s)	منظمة (منظمات) المجتمع المدني
DG/DGG	Democratic Governance/Democratic Governance Group (UNDP/BDP)	الإدارة الديمقراطية للحكم/ مجموعة الإدارة الديمقراطية للحكم (البرنامج الإنمائي/ مكتب السياسات الإنمائية)
DGTTF	Democratic Governance Thematic Trust Fund	الصندوق الائتماني المخصص لموضوع لإدارة الديمقراطية للحكم
(UN) GA	(United Nations) General Assembly	الجمعية العامة (للأمم المتحدة)
GOLD	Governance for Livelihoods and Development (in Asia-Pacific)	إدارة الحكم من أجل سبل كسب الرزق والتنمية في الدول الآسيوية المطلة على المحيط الهادي
HIV/AIDS	Human Immunodeficiency Virus/Acquired Immunodeficiency Syndrome	فيروس العوز المناعي البشري/ مرض العوز المناعي المكتسب (الإيدز)
HRBA	Human Rights-Based Approach	منهج مستند إلى حقوق الإنسان
HURIST	Human Rights Strengthening Programme	برنامج تعزيز حقوق الإنسان
HURITALK	Human Rights Talk/electronic knowledge network	حوار حول حقوق الإنسان/ شبكة إلكترونية للمعرفة
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية
ILO	International Labour Organization	منظمة العمل الدولية
MDG(s)	Millennium Development Goal(s)	هدف (أهداف) إنمائي للألفية
MoU	Memorandum of Understanding	مذكرة تفاهم
NGO(s)	Non-Governmental Organization (s)	منظمة (منظمات) غير حكومية
NHDR(s)	National Human Development Report(s)	التقرير (التقارير) الوطني للتنمية الإنسانية
NHRAP(s)	National Human Rights Action Plan(s)	خطة (خطط) العمل الوطنية لحقوق الإنسان
OHCHR	Office of the (UN) High Commissioner for Human Rights	مكتب مفوض (الأمم المتحدة) السامي لحقوق الإنسان
PARAGON	Participatory Action Research to Advance Governance Options and	البحوث القائمة على المشاركة لتعزيز خيارات وشبكات إدارة الحكم

	Networks	
POGAR	Programme on Governance in the Arab Region	برنامج إدارة الحكم في المنطقة العربية
SURF(s)	Sub-regional Resource Facility (ies)	الجهاز (الأجهزة) شبه الإقليمي لموارد المعلومات
UDHR	Universal Declaration of Human Rights	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
UN	United Nations	الأمم المتحدة
UNAIDS	Joint United Nations Programme on HIV/AIDS	برنامج الأمم المتحدة المشترك الخاص بفيروس العوز المناعي البشري (الإيدز)
UNDAF	United Nations Development Assistance Framework	إطار الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية
UNDP	United Nations Development Programme	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
UNICEF	United Nations Children's Fund	صندوق الأمم المتحدة للأطفال
UNIFEM	United Nations Development Fund for Women	صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
UNSSC	United Nations System Staff College	الكلية الخاصة بطاقم العمل في منظومة الأمم المتحدة
VDA	Virtual Development Academy (UNDP)	الأكاديمية الافتراضية للتنمية (البرنامج الإنمائي)
WHO	World Health Organisation	منظمة الصحة العالمية

ملخص بالنقاط الرئيسية

على مدار السنوات الماضية، حظي تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها علاوة على تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية بمكانة كبيرة في عمل الأمم المتحدة. ومرجع ذلك إلى حد كبير هو الجهود المستمرة التي يبذلها الأمين العام كجزء من الإصلاحات التي يجريها في الأمم المتحدة. وقد ناشد الأمين العام مراراً كل الوكالات، والصناديق، والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة كي تدخل حقوق الإنسان ضمن أنشطتها المختلفة، ولطالما أكد باستمرار على مبدأ تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بوصفه الاشتراط الأساسي لتحقيق رؤية ميثاق الأمم المتحدة المتمثلة في عالم يسوده العدل والسلام. كما أدت تقارير التنمية الإنسانية الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي United Nations Development Programme علاوة على "إعلان الألفية" إلى ترسيخ حقوق الإنسان بوصفها محوراً رئيسياً في النقاش الدائر حول التنمية.

وقد أصدر البرنامج الإنمائي سياسته الخاصة بدمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية في يناير 1998. ومنذ ذلك الحين، أصبحت حقوق الإنسان تشكل محور اهتمام أساسياً في أنشطة التنمية الخاصة بالبرنامج. ويرجع التزام البرنامج بدمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية في الأساس إلى الآلية الدولية لحقوق الإنسان، التي تتألف من: وثائق رسمية ملزمة قانوناً تُعنى بحقوق الإنسان تم إقرارها على المستويين العالمي والإقليمي؛ والأجهزة والآليات المتنوعة المشكلة لمراقبة الالتزام بتلك الوثائق الرسمية؛ والنتائج المرتبطة بحقوق الإنسان التي تمخضت عنها مؤتمرات عالمية متعددة عقدتها الأمم المتحدة، وكذلك القرارات المتصلة بحقوق الإنسان الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان UN Human Rights Commission.

وبهذه المذكرة، يؤكد البرنامج الإنمائي على الموقف الأصلي لسياسته ويوضح بالتفصيل، استناداً إلى التجربة، كيف سيتم تنفيذ هذه السياسة في المجالات الاستراتيجية الثلاثة للتدخل التي تغطي مساعي البرنامج الإنمائي لإدخال حقوق الإنسان ضمن أنشطته المختلفة. وهذه المجالات هي:

- (1) دعم الجهود الرامية إلى تعزيز النظم الوطنية لحقوق الإنسان؛
- (2) التشجيع على تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية؛
- (3) والمشاركة بشكل أكبر في الآلية الدولية لحقوق الإنسان.

وترتبط هذه المذكرة التطبيقية بين تنفيذ سياسة البرنامج والتعريف الإطارى لمنهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية كما ورد وصفه في "تفاهم الأمم المتحدة المشترك لربط التعاون التنموي بحقوق الإنسان"، كما تبحث المذكرة في الفرص والإمكانيات التي تظهر أثناء دورة وضع البرامج. وعلاوة على ذلك، تؤكد المذكرة أن حقوق الإنسان هي شأن كل فرد من أفراد طاقم البرنامج الإنمائي، وأن الشراكات التي تتم مع أطراف أخرى فاعلة، لا سيما "مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان" the UN Office of the High Commissioner for Human Rights، ينبغي أن تكون سمة أساسية في جهود البرنامج الإنمائي لدعم حقوق الإنسان.

وثمة سمة أخيرة في هذه المذكرة التطبيقية بالتحديد، ألا وهي: دورها في التنسيق العام؛ مما يسهل اتخاذ خطوات شاملة ومرتبطة نحو وضع برامج أصيلة تستند إلى حقوق الإنسان في كل السياسات والبرامج التي يدعمها البرنامج الإنمائي وينفذها.

1. تمهيد

ثمة صلة بين التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان، كما أن كل منهما يعتمد على الآخر، ولا يمكن تجزئتهما. وتوفر قواعد حقوق الإنسان إطاراً للمساواة وعدم التمييز يكفل، عند تنفيذه بموضوعية، وصول مزايا التنمية الإنسانية إلى أكثر فئات المجتمع حرماناً. وعلاوة على ذلك، تضيف هذه القواعد الجانب الحاسم المتمثل في الشرعية إلى المحور الذي يركز على كفاءة عملية التنمية ووصول مزاياها إلى من يستحقونها. ومن ثم، تطرح حقوق الإنسان السؤال المهم التالي: "لماذا ينبغي ربطها بوضع برامج التنمية؟"، بالإضافة إلى السؤالين التاليين: "ما الذي ينبغي فعله في هذا الصدد؟" و"كيف يمكن فعله؟".

وفي يناير 1998، أصدر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سياسته الخاصة بدمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية المستدامة [policy on integrating human rights with sustainable human development](#). ومنذ ذلك الحين، أصبحت حقوق الإنسان تشكل جانباً مهماً من الدعم الذي يقدمه البرنامج الإنمائي. كما حظي تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها علاوة على تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية بمكانة كبيرة في إطار عمل الأمم المتحدة ككل، لا سيما في سياق إصلاحات الأمم المتحدة، التي بدأها الأمين العام. وعلاوة على ذلك، تشغل حقوق الإنسان حيزاً مهماً من أجندة معظم وكالات التعاون التنموي الثنائية وكذلك متعددة الأطراف، وقد شكلت جزءاً أساسياً من إعلان الألفية.

حقوق الإنسان والأهداف الإنمائية للألفية

"ثمة صلة وثيقة بين حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية، كما أن كليهما يقع في صميم الأهداف الإنمائية للألفية. ويمكن تحقيق كل هدف على أكمل وجه حينما نعالج القضايا المتصلة بالحقوق مثل: المساواة، وعدم التمييز، والمشاركة، والاندماج الاجتماعي، والمساءلة، والعدل الاجتماعي، وكذلك التضامن والتعاون الدوليين. ويعني هذا أن المناهج المستخدمة لتحقيق أهداف الألفية ينبغي أن تستند إلى حقوق الإنسان، مع الاهتمام ليس فقط بنتائج التنمية، بل أيضاً بالطرق التي يتم بواسطتها بلوغ أهداف التنمية".

مارك مالوخ براون، مدير البرنامج الإنمائي

وكما تكرر مؤخراً في تقرير الأمين العام بعنوان: "في ظل مساحة أكبر من الحرية: نحو التنمية، والأمن، وحقوق الإنسان للجميع" [In larger Freedom: towards development, security and human rights for all](#)، نحن بحاجة إلى أن ننظر إلى أهداف الألفية بوصفها جزءاً من أجندة أكبر للتنمية، لن نتحقق ما لم تدعمها دول تطبق نظماً لإدارة الحكم تتسم بالشفافية والمساءلة، وتستند إلى حكم القانون، وتشمل حقوقاً مدنية وسياسية وكذلك اقتصادية واجتماعية، وتعززها إدارة عامة فعالة وخاضعة للمساءلة.

وفي هذا الصدد، يدلل الاقتباس المذكور أعلاه ويعيد التأكيد على التزام البرنامج الإنمائي بدعم التنمية الإنسانية المستدامة بكل ما لديه من إمكانيات. ويلخص ذلك الحاجة إلى إدراك ما يجب فعله، وكيف يمكن تقديم المساعدة الإنمائية، وكذلك مع من يجب أن يتم التعامل لتحقيق أهداف الألفية. وبذلك يتجاوز النقاش الدائر حول حقوق الإنسان وأهداف الألفية مستواه العام الجامد المتمثل في جمع صفوف هذا الفريق مع ذلك (وأن كل هدف من أهداف الألفية يستهدف الوفاء بحق مدني، أو اقتصادي، أو اجتماعي معين) عن طريق تحليل الخطوات المتخذة والنتائج، التي ينبغي أن تعكس من تلقاء ذاتها اشتراطات قانون حقوق الإنسان (<http://www.unhcr.ch/development/mdg.html>).

ويتضح بالتالي أن الوسيلة المختارة لبلوغ أهداف الألفية لا تقل أهمية عن بلوغ هذه الأهداف. وينبغي أن تهتم أية استراتيجية موضوعة لتحقيق أهداف الألفية بسؤالين: (1) من المتأثر بالتقدم المحرز في أهداف الألفية؟ و(2) كيف يمكن بلوغ هذه الأهداف؟ ذلك أن بلوغ الأهداف الوطنية المستهدفة ضمن أهداف الألفية لا يعد إنجازاً كافياً إذا لم يتم الوصول إلى الفقراء والمحرومين؛ لأن ذلك يتنافى مع الأساسيات التي استند إليها إعلان الأمم المتحدة للألفية، ويتجاهل معرفتنا المشتركة بالعلاقة الوثيقة غير القابلة للتجزئة التي تربط بين السلام، والتنمية، وحقوق الإنسان. وسوف نستشهد هنا بالكلمات الواردة في أحدث تقرير للأمين العام:

"حتى إذا كان بوسعنا أن بصوت لا اختيار حكامه، فالشاب المصاب بالإيدز الذي يجهل القراءة والكتابة ويعيش على حافة الجوع ليس حراً في الحقيقة. وعلى نحو مساو، حتى إذا كانت تكسب ما يكفيها لتعيش، فالمرأة التي تعيش في ظل العنف اليومي ولا رأي لها في الطريقة التي تدار بها بلادها ليست حرة في الحقيقة. وتعني زيادة مساحة الحرية ضمناً أن للرجال والنساء، في كل مكان، الحق في أن يختاروا من يحكمهم، وفقاً لحكم القانون، في مجتمع يستطيع كل أفراد، دون تمييز أو عقاب، أن يتحدثوا، ويتعبدوا، ويكوّنوا نقابات مهنية بحرية. وينبغي أيضاً أن يتحرروا من العوز، حتى تُرفع عن حياتهم أحكام الإعدام التي يفرضها عليهم الفقر المدقع والأمراض المعدية، ومن الخوف، حتى لا تتبدد حياتهم وأرزاقهم بسبب

ويظل تأكيد البرنامج الإنمائي بأن على كل الأطراف الفاعلة أن تتبنى منهجاً يستند إلى حقوق الإنسان عند صياغة أهداف الألفية وتطويعها حسب السياق المحلي، كما ورد في مذكرته التطبيقية حول "حقوق الإنسان و الحد من الفقر" [Poverty Reduction and Human Rights](#) ، أمراً في غاية الأهمية.

وبهذه المذكرة، يعزز البرنامج الإنمائي من الموقف الأصيل لسياسته، ولكنه في الوقت نفسه يقدم، اعتماداً على التقدم المحرز والخبرات المكتسبة منذ عام 1998، إطاراً للخطوات العملية، ويسعى لأن تكون هذه المذكرة بمثابة مذكرة إرشادية عامة للإجراءات الجماعية التي تهدف إلى إدخال حقوق الإنسان في الأنشطة المختلفة. ويجري العمل حالياً على وضع سلسلة من الأدوات الموجهة نحو التطبيق العملي لتنتم هذه المذكرة بالتحديد بغية تعميق الموضوعات الدقيقة المتصلة بحقوق الإنسان ومجالات ممارستها. وسوف تركز هذه الأدوات على المنهج المستند إلى حقوق الإنسان كلما أمكن تطبيقه على نواح وموضوعات معينة من البرامج (مثل: الفقر، والوصول إلى العدالة، وإصلاح الشرطة، والتطوير البرلماني، والإدارة المحلية للحكم، وإصلاح الإدارة العامة... إلخ). ومن أمثلة هذه الأدوات المذكرة التطبيقية حول "حقوق الإنسان والحد من الفقر" (2003) والمذكرة التطبيقية حول "الوصول إلى العدالة" (2004) Practice Note on "Access to Justice".

وتتألف هذه المذكرة من سبعة أقسام. إذ يلي التمهيد، القسم الثاني الذي يبحث في العلاقة بين حقوق الإنسان والتنمية، ويحدد موقع حقوق الإنسان في إطار تفويض الأمم المتحدة وعملها، ويقدم نظرة عامة على الآلية الدولية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. بينما يحدد القسم الثالث مكانة البرنامج الإنمائي في مجال حقوق الإنسان. ويلقي القسم الرابع الضوء على المجالات الاستراتيجية الثلاثة لتدخل البرنامج الإنمائي. ويركز القسم الخامس على المناهج والتقنيات، في حين يقدم القسم السادس إرشادات عملية، تضع إطاراً عاماً للفرص المختلفة في دورة وضع البرامج. وأخيراً، يرشد القسم السابع القارئ إلى بعض الموارد الرئيسية الداخلية والخارجية للمعلومات في مجال حقوق الإنسان والمتاحة للممارسين التنمويين التابعين للبرنامج الإنمائي.

2. القضية وأبعادها

"يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق..."

المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

1-2 حقوق الإنسان في تفويض الأمم المتحدة

تقع حقوق الإنسان في صميم عمل الأمم المتحدة؛ ذلك أن إحدى غايات الأمم المتحدة هي تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز بسبب العرق، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين.

وقد وجه "المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان" World Conference on Human Rights الذي عقد في فيينا عام 1993، وكذلك قرارات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان، نداء إلى الأمم المتحدة كي تقدم، بناء على طلب الحكومات المعنية، برامج تساعد في إصلاح التشريعات الوطنية؛ وإنشاء أو دعم المؤسسات الوطنية والأجهزة ذات الصلة لمساندة حقوق الإنسان وحكم القانون والديمقراطية؛ وتقديم المساعدة في مجال الانتخابات؛ وزيادة الوعي بحقوق الإنسان من خلال التدريب، والتدريب، والتثقيف، والمشاركة الشعبية، ومساهمة مجتمع مدني حيوي.

كما نادى فيما بعد البرنامج الإصلاحي للأمم العام، الذي بدأ عام 1997، بدمج حقوق الإنسان في كل أنشطة منظومة الأمم المتحدة فضلاً عن وضع أدوات عملية لتنفيذ برنامج عمل مؤتمر فيينا. واستجابة لهذا النداء، أحدثت العديد من وكالات وبرامج الأمم المتحدة تحسينات في سياساتها وأنشطتها في مجال حقوق الإنسان.

وقد كان "إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية" United Nations Millennium Declaration أحدث وثيقة رسمية تحثي ببدائية إدخال حقوق الإنسان في النظام الإنمائي. وتعهدت الدول الأعضاء "باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛ والحقوق المتساوية للجميع دون تمييز بسبب العرق، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين؛ وبالتعاون الدولي في حل المشكلات الدولية ذات الطابع الاقتصادي، أو الاجتماعي، أو الثقافي، أو الإنساني". كما قررت فضلاً عن ذلك أن تدعم قدراتها على مستوى البلد لكي تنفذ مبادئ حقوق الإنسان وممارستها، بما في ذلك حقوق الأقليات، والنساء والفتيات، والأطفال، والمهاجرين.

2-2 حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية

الإنسان هو محور حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية. ومن ثم، فإن تحقيق كرامة الإنسان وقيمه المتأصلتين في كل فرد هو الهدف المشترك للتنمية الإنسانية وحقوق الإنسان. وتعتبر حقوق الإنسان عن فكرة جريئة مؤداها أن لجميع الناس، رجالاً ونساءً على حد سواء، حقوقاً في الإمكانات الإنسانية والترتيبات الاجتماعية التي تحميهم من أسوأ أشكال الاستغلال والحرمان وتمكنهم من التمتع بكرامتهم كبشر. أما التنمية الإنسانية، فهي بدورها عبارة عن عملية لتحقيق الإمكانات الضرورية؛ أي نطاق الأشياء التي يستطيع الشخص أن يفعلها والإمكانات التي يمتلكها في حياته. وعندما تتقدم التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان جنباً إلى جنب، فسيدعمان بعضهما البعض؛ مما يوسع من قدرات الناس ويحمي حقوقهم وحرياتهم الأساسية.

وتضيف حقوق الإنسان أهمية إلى أجندة التنمية؛ لأنها تلفت الانتباه إلى المساواة عن وصول مزايا التنمية إلى كل الناس، وتضيف على أهداف التنمية الإنسانية شرعية قانونية وأخلاقية، وإحساساً بالعدالة الاجتماعية. وعند تحديد أهداف التنمية، يلفت هذا المنظور الانتباه إلى حقوق واحتياجات أكثر أعضاء المجتمع حرماناً واستبعاداً، خاصة عندما يكون الحرمان ناتجاً عن التمييز. ويلقي الضوء أيضاً على الحق في الحصول على المعلومات، وإتاحة حرية التعبير السياسي للجميع، وغيرها من الحقوق المدنية والسياسية التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية. ومن ثم، توفر حقوق الإنسان أداة معيارية مهمة وموضوعية للتعامل مع قضايا السلطة المتأصلة التي تشكل أساساً لكثير من مشكلات التنمية المعاصرة.

ويتم التعبير عن حقوق الإنسان في شكل مبادئ وقواعد تتصل بالكرامة الإنسانية، تُنشئ حقوقاً والتزامات قانونية. وحيثما كان هناك حق، ظهر واجب مقابل للوفاء بهذا الحق. ولذلك، فإن كل حق يعني بالضرورة وجود أصحاب لهذا الحق ("**أصحاب الحق**" right holders or claim holders) وآخرين يقع على عاتقهم واجب اتخاذ

التدابير المناسبة لدعم هذا الحق ("**المكلفون بالواجبات**" duty bearers). وقد تتخذ هذه التدابير شكل إجراء ينبغي أن يؤديه المكلف بالواجب مثل: إقرار تشريع يساعد على ضمان بيئة صحية أو ظروف موالية للعمل؛ أو إجراء ينبغي ألا يؤديه المكلف بالواجب، مثل: السماح باستخدام التعذيب أو الحرمان من التعليم بسبب العرق أو النوع الاجتماعي gender.

ما الذي يوجبه قانون حقوق الإنسان على الدول؟

بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، تلتزم الدول الأعضاء في اتفاقيات حقوق الإنسان بمجموعة محددة من الالتزامات، هي: أولاً: أن تحترم، وثانياً: أن تحمي، وثالثاً: أن تفي بالحقوق المدرجة في الاتفاقيات. وبشكل عدم الوفاء بهذه الالتزامات انتهاكاً لهذه الحقوق.

أولاً: يوجب الالتزام **بالاحترام** على الدول الأعضاء أن تمتنع عن التدخل في التمتع بالحقوق. على سبيل المثال: تنتهك الدولة العضو حق السكن إذا قامت بطرد المستأجرين بشكل إجباري وتعسفي.

ثانياً: يوجب الالتزام **بالحماية** على الدول الأعضاء أن تمنع انتهاك الغير للحقوق. على سبيل المثال: قد يعادل عدم التأكد من التزام أصحاب المشروعات الخاصة بمعايير العمل الأساسية انتهاكاً لحق العمل في ظروف سليمة ومواتية. وكذلك حينما يحدث نزاع بين الثقافة وحقوق المرأة، يجب أن تسود حقوق المرأة.

ثالثاً: يوجب الالتزام **بالوفاء بالحقوق** على الدول الأعضاء أن تتخذ تدابير تشريعية، وإدارية، ومالية، وقضائية مناسبة، وغيرها من التدابير لتحقيق الحقوق على أكمل وجه. ويتضمن ذلك واجب تعزيز حقوق الإنسان.

والدول ملزمة بأن تتحرك بأسرع وأكفأ وسيلة ممكنة كي تنفذ هذه الالتزامات. ويقع على عاتق منظومة الأمم المتحدة بأكملها، بما في ذلك الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة، مسؤولية دعم جهود الدول الأعضاء. "تتعهد كل دولة طرف في العهد الحالي أن تقوم منفردة ومن خلال المساعدة والتعاون الدوليين باتخاذ الخطوات اللازمة، ولأقصى ما تسمح به مواردها المتوافرة، من أجل التوصل تدريجياً إلى التحقيق الكامل للحقوق المعترف بها في العهد الحالي". (المادة 1-2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

3-2 الآلية الدولية لحقوق الإنسان

تتبع حقوق الإنسان في شكل عهود، واتفاقيات، ومعاهدات وغيرها من الوثائق الرسمية الملزمة قانوناً التي تم إقرارها على المستويين العالمي والإقليمي، أو الوطني، أو كليهما معاً. وتصبح الدول أعضاء في هذه الوثائق الرسمية الخاصة بحقوق الإنسان ذات الطابع الدولي بصورة طوعية، وبذلك تلزم نفسها بالأحكام القانونية المنصوص عليها في هذه الاتفاقيات، وتقديم تقارير دورية حول تنفيذها إلى الأجهزة المستقلة للمراقبة.

ونظراً للاتساع الشاسع لنطاق الآلية الدولية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، فمن المستحيل بالنسبة لنا أن نقدم في هذه المذكرة التطبيقية نظرة عامة على النطاق **الكامل** لقانون حقوق الإنسان. وتتضمن العناصر الأساسية للإطار الدولي لحقوق الإنسان منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المكونة من: معايير العمل التي تم إقرارها تحت رعاية منظمة العمل الدولية والاتفاقيات الإقليمية لحقوق الإنسان.

ويستند الإطار المعياري لحماية حقوق الإنسان إلى "ميثاق الأمم المتحدة" UN Charter و"الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" **Universal Declaration of Human Rights**. ومنذ إقرار الإعلان العالمي عام 1948، وضع المجتمع الدولي، من خلال الأمم المتحدة، إطاراً شاملاً وملزماً قانوناً لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وإلى جانب الإعلان العالمي، يشكل "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية" **International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights** و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" **International Covenant on Civil and Political Rights** معا "الوثيقة الدولية لحقوق الإنسان" **the International Bill of Rights**. ويتم هذان العهذان "اتفاقيات محددة خاصة بالأمم المتحدة" **UN Conventions** تحمي حقوق النساء، والأطفال، والعاملين المهاجرين... إلخ، أو تتناول موضوعات معينة مثل: القضاء على التمييز العنصري والتعذيب.

وقد صدقت كل الدول على اتفاقية واحدة على الأقل من اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية في مجال حقوق الإنسان، في حين **صدقت** 80 في المائة منها على أربع اتفاقيات أو أكثر. وتتم مراقبة معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية

بواسطة لجان من الخبراء يطلق عليها عادة اسم "أجهزة مراقبة تنفيذ المعاهدات" treaty bodies، أسستها المعاهدات لهذا الغرض.

وتحظى القوة القانونية لقواعد ومعايير منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بدعم نابع من الأهمية الأخلاقية للإعلانات، والبيانات الرسمية proclamations، والمنابر، والبرامج، وخطط العمل، والمبادئ الإرشادية التي يتم إقرارها إما بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة أو في مؤتمرات دولية تعقدها الأمم المتحدة. وإلى جانب القواعد والمعايير الملزمة قانوناً، يوفر ما سبق منبراً للجهود الدولية لاحترام حقوق الإنسان، وتعزيزها، وحمايتها، والوفاء بها.

معاهدات الأمم المتحدة الرئيسية الخاصة بحقوق الإنسان وأجهزة مراقبتها

ميثاق الأمم المتحدة				
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان				
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية		
<ul style="list-style-type: none"> < صدقت عليه 151 دولة < تراقب تنفيذها لجنة الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية 		<ul style="list-style-type: none"> < صدقت عليه 154 دولة < بالإضافة إلى بروتوكولين اختياريين: <ul style="list-style-type: none"> • شكوى الأفراد • إلغاء عقوبة الإعدام < تراقب تنفيذها لجنة حقوق الإنسان 		
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العاملين المهاجرين وأعضاء أسرهم	اتفاقية حقوق الطفل	اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
<ul style="list-style-type: none"> < صدقت عليها 27 دولة < تراقب تنفيذها اللجنة الخاصة بحماية حقوق جميع العاملين المهاجرين وأعضاء أسرهم 	<ul style="list-style-type: none"> < صدقت عليها 192 دولة < بالإضافة إلى بروتوكولين اختياريين: <ul style="list-style-type: none"> • اشترك الأطفال في النزاعات المسلحة • بيع الأطفال، واستغلالهم في البغاء والصور الإباحية < تراقب تنفيذها اللجنة الخاصة بحقوق الطفل 	<ul style="list-style-type: none"> < صدقت عليها 139 دولة < تراقب تنفيذها اللجنة الخاصة بمناهضة التعذيب 	<ul style="list-style-type: none"> < صدقت عليها 179 دولة < بالإضافة إلى بروتوكول اختياري < تراقب تنفيذها اللجنة الخاصة بالقضاء على التمييز ضد المرأة 	<ul style="list-style-type: none"> < صدقت عليها 170 دولة < تراقب تنفيذها اللجنة الخاصة بالقضاء على التمييز العنصري

اتفاقيات منظمة العمل الدولية

وضعت "منظمة العمل الدولية" the International Labour Organisation مجموعة كبيرة من الاتفاقيات الملزمة قانوناً التي تتناول أيضاً حقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن العاملين في مجال حقوق الإنسان والتنمية يعضون الطرف أحياناً عن اتفاقيات المنظمة وتوصياتها، فإن هذه الاتفاقيات والتوصيات توفر حماية و ضمانات مهمة لحقوق الإنسان، مثل: حرية تأسيس النقابات العامة والانضمام إليها؛ وإلغاء السخرة؛ والمساواة؛ والقضاء على عمالة الأطفال. وتحظى "اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169 بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة" ILO Convention number 169 on Indigenous and Tribal Peoples in Independent Countries بأهمية خاصة بالنسبة إلى عمل البرنامج الإنمائي مع الشعوب الأصلية.

الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان

تكتمل المنظومة الدولية لحقوق الإنسان بآليات إقليمية في الأمريكتين، وإفريقيا، وأوروبا. وفي بعض الحالات، صيغت معاهدات تتميز بآليات قوية للمراقبة والتعويض عن الأضرار. أما بالنسبة إلى آسيا، ومنطقة المحيط الهادي، والدول العربية؛ فهي تمثل مناطق ينبغي أن تدخل فيها الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان حيز التنفيذ.

وفيما يلي قائمة غير كاملة بالاتفاقيات والمعاهدات الإقليمية الملزمة قانوناً وآليات مراقبتها، وجدير بالذكر أن هذه الاتفاقيات والمعاهدات تتمم الآلية الدولية لحقوق الإنسان:

- ◀ "الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان" [The American Convention on Human Rights](#) و"الاتفاقية الأمريكية الخاصة بمنع والمعاقبة والقضاء على العنف ضد المرأة" [The Inter-American Convention on the Prevention, Punishment and Eradication of Violence against Women](#) اللتان تراقب تنفيذهما "لجنة البلدان الأمريكية الخاصة بحقوق الإنسان" و"محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان"؛
- ◀ "الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب" [The African Charter on Human and Peoples' Rights](#) الذي تراقب تنفيذه اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب و"الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته" [The African Charter on the Rights and Welfare of the Child](#).
- ◀ "اتفاقية المجلس الأوروبي لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وبروتوكولاتها" [The Council of Europe Convention for the Protection of Human Rights and Fundamental Freedoms and its Protocols](#)، و"الميثاق الاجتماعي الأوروبي" [The European Social Charter](#)، و"اتفاقية المجلس الأوروبي الإطارية لحماية الأقليات الوطنية" [The Council of Europe Framework Convention for the Protection of National Minorities](#)، و"ميثاق الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية" [The Charter of Fundamental Rights of the European Union](#) التي تراقب تنفيذها اللجنة الوزارية التابعة للمجلس الأوروبي والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

3. مكانة البرنامج الإنمائي والأساليب الممكنة اتباعها

استجاب البرنامج الإنمائي إلى دعوة الأمين العام للأمم المتحدة لإدخال حقوق الإنسان في كل أنشطة الأمم المتحدة عن طريق إصدار سياسته الخاصة "بدمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية المستدامة" [Integrating human rights with sustainable human development](#) في يناير 1998. ومنذ ذلك الحين، ازدادت وتيرة عمل البرنامج في مجال حقوق الإنسان بشكل كبير.

ونتيجة لذلك، تبنى المجلس التنفيذي للبرنامج الإنمائي فكرة "خط الخدمة (2-4) الخاص بالعدالة وحقوق الإنسان" Service Line 2.4 on Justice and Human Rights الذي فوض فيه البرنامج، من ضمن أمور أخرى، بدعم عملية وضع خطط عمل وطنية لحقوق الإنسان؛ وتطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية؛ وتقديم المساعدة إلى مبادرات حقوق الإنسان المتصلة بالثقافة المدنية، وحملات زيادة الوعي، وتفعيل أو إنشاء مكاتب تلقي الشكاوى الإدارية، وتوسيع نطاق مؤسسات حقوق الإنسان لتصل إلى المستوى دون الوطني.

وفي ظل هذه الخلفية، يركز البرنامج الإنمائي على ثلاثة مجالات استراتيجية للتدخل، هي:

- 1) تقديم الدعم إلى النظم الوطنية التي تهدف إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- 2) تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية وتعزيز هذا النوع من المناهج؛
- 3) والمشاركة بشكل أكبر في الآلية الدولية لحقوق الإنسان.

وفي كل مجال من المجالات الثلاثة، توجد أساليب عديدة يمكن اتباعها شكلت أساس العمل في مجال حقوق الإنسان في كثير من مكاتب البلدان التابعة للبرنامج الإنمائي. وأحد هذه الأساليب الذي يقع خارج نطاق مسؤولية البرنامج الإنمائي هو التحقيق في، وتوثيق، والإبلاغ عن انتهاكات محددة لحقوق الإنسان يُزعم أن عملاء الدولة أو غيرهم من الأطراف الفاعلة قد ارتكبوها ضد أفراد أو جماعات. وفي منظومة الأمم المتحدة، يتحمل مسؤولية مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان كل من: "مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان"، و"لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان"، والإجراءات والآليات الخاصة بتلك اللجنة.

1-3 مبادئ وإرشادات لتنظيم العمل

- كما هي الحال بالنسبة إلى مجالات التنمية الأخرى، تتحمل الدولة المسؤولية الأساسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛ وتهدف تدخلات البرنامج الإنمائي إلى دعم الدول كي تقي بالتزاماتها لتعزيز قدراتها في مجال حقوق الإنسان.

وفي "إعلان الألفية" [Millennium Declaration](#) (الفقرتان 25 و26)، التزمت الدول الأعضاء بتعزيز قدراتها على مستوى البلد كي تنفذ مبادئ حقوق الإنسان وممارساتها من خلال نظم الحماية الوطنية الراسخة في القانون. ومن المتوقع أن تحتل حكومات الدول المشاركة مع البرنامج الإنمائي في هذا الصدد موقع الصدارة في بناء قدراتها المرتبطة بحقوق الإنسان. ويقتصر دور البرنامج الإنمائي، رغم أهميته البالغة، على دعم الأطراف الوطنية والمحلية الفاعلة فيما ينبغي أن تكون عملية تديرها وتقودها أطراف محلية.

- ثمة التزام من جانب منظومة الأمم المتحدة بتعزيز القدرات الوطنية في مجال حقوق الإنسان، لذا ينبغي على البرنامج الإنمائي أن يتعاون ويعمل عن قرب مع أجهزة الأمم المتحدة الأخرى، على كل المستويات، للوفاء بهذا الالتزام بطريقة تعزز التلاحم والتكامل معها، وتدعم قدراتها المشتركة وتستثمر الميزة النسبية لكل منها.

يمثل بناء نظم وطنية قوية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها جوهر "خطة العمل المطبقة في عموم الأمم المتحدة" (والمعروفة باسم "الخطة (2)" Action 2) الخاصة "بتدعيم كل من: عمل الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان على مستوى البلد؛ والنظم الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها". وتتحمل كل وكالات الأمم المتحدة مجتمعة مسؤولية تنفيذ هذه الخطة، على أن يمثل "المنسق المقيم" أو "المنسق الإنساني" Resident Coordinator/ Humanitarian Coordinator القوة الدافعة والمحفزة للعمل

الجماعي، كما أن البرنامج الإنمائي في مجمله مسئول أيضاً بوصفه الوكيل المسئول عن إدارة الأموال المخصصة للخطة.

- جميع أفراد طاقم العمل بالبرامج التابعة للبرنامج الإنمائي مفوضون بتنفيذ سياسة البرنامج الخاصة بحقوق الإنسان في أنشطتهم الإنمائية.

ففي وحدات المقر الرئيسي ومكاتب البلدان التي توجد فيها محاور رئيسية لإدارة الحكم وحقوق الإنسان أو أي منهما، يجب ألا تترك مهمة دمج حقوق الإنسان في عمل الوحدة أو برامج ومشروعات مكتب البلد لهذا المحور الرئيسي منفرداً. وقد أوضحت التجربة حتى الآن أن المناطق والبلدان التي برزت فيها أنشطة حقوق الإنسان بشكل واضح في برامج ومشروعات التنمية التابعة للبرنامج الإنمائي هي تلك التي التزم فيها "المديرون الإقليميون" أو "الممثلون المقيمون" ونوابهم، بصفة شخصية، بحقوق الإنسان بوصفها جزءاً لا يتجزأ من عمل المنظمة.

- ينبغي أن تدعّم معايير حقوق الإنسان في بيئة العمل السائدة بالأمم المتحدة

تلتزم "معايير السلوك الخاصة بالخدمة المدنية الدولية" [The Standard of Conduct for the International Civil Service](#) طاقم العمل بالأمم المتحدة بأن يدعم مبادئ حقوق الإنسان في مكان العمل. ومن المهم جداً أن يشجع طاقم العمل بالبرنامج الإنمائي إيجاد بيئة عمل تستند إلى قيم عدم التمييز، والمساواة، والمساءلة.

2-3 استغلال مواطني القوة والمزايا النسبية للبرنامج الإنمائي

من أجل دعم النظم الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية وتعزيز هذا النوع من المناهج، والمشاركة في الآلية الدولية لحقوق الإنسان؛ يستغل البرنامج الإنمائي:

- علاقته الفريدة والمميزة بالحكومات للدخول معها في حوار؛
- شراكته الاستراتيجية مع مجتمع المانحين والمجتمع المدني؛
- تواجده الميداني في 166 بلداً؛
- شبكته المكونة من "مجموعات الممارسين" communities of practice على المستويين الإقليمي والدولي وقدرة هذه الشبكات على توليد المعرفة، وتكويدها، ونشرها مما يسمح بتقديم وتقاسم أحدث أشكال المعرفة في مجال حقوق الإنسان؛
- دوره بوصفه مسهلاً أو مديراً "النظام منسق الأمم المتحدة المقيم" UN Resident Coordinator System الذي ينسق أعمال وكالات الأمم المتحدة وتدخلاتها.

4. المجالات الاستراتيجية لتدخل البرنامج الإنمائي

1-4 تقديم الدعم إلى النظم الوطنية التي تهدف إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

حددت الأمم المتحدة بناء نظم وطنية قوية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها كهدف رئيسي لها. وقد تختلف هذه النظم باختلاف موقف الدولة العضو وتحديات حقوق الإنسان التي تواجهها. ومع ذلك، ومثلما تم التأكيد في إعلان فيينا وبرنامج العمل الخاص به: "بينما ينبغي أن تراعى أهمية الخصوصيات الوطنية والإقليمية والخلفيات التاريخية، والثقافية، والدينية المختلفة؛ فإن واجب الدول، بغض النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، أن تعزز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتحميها".

وفي "الخطة (2)"، التي هي عبارة عن "خطة العمل المطبقة على عموم الأمم المتحدة" the UN-wide Plan of Action والتي تمثل المكون الخاص بحقوق الإنسان في البرنامج الإصلاحي للأمين العام، تم تحديد بعض العناصر بوصفها جزءاً لا يتجزأ من النظم الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وهذه العناصر هي:

- وجود قوانين تتسق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛
- كفاءة الأداء الوظيفي في المحاكم، والنظام القضائي، والأجهزة المسؤولة عن تطبيق القانون، وكذلك في المؤسسات المستقلة لحقوق الإنسان أو مكاتب تلقي الشكاوى الإدارية؛
- وضع إجراءات فعالة تتيح للأفراد المطالبة بحقوقهم؛
- اتباع نظام للإدارة الرشيدة للحكم ووجود مؤسسات حكومية تخضع للمساءلة تعزز حقوق الإنسان وتحميها؛
- استناد عمليات صنع قرار إلى الديمقراطية، والانفتاح، والشفافية، والمشاركة؛
- وجود مجتمع مدني قوي، بما في ذلك وجود وسائل إعلام حرة ومستقلة.

وعلى مدار السنين، استوفى الدعم الذي يقدمه البرنامج الإنمائي هذه المتطلبات بشكل جيد. وقد تراوحت الأساليب التي اتبعتها مكاتب البلدان بين تقييمات أوضاع البلدان ودعم مبادرات الوصول إلى العدالة، وبين تفعيل دور البرلمانات بوصفها حارساً على حقوق الإنسان ومعزراً لها ودعم تطوير قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وقد حظى الدعم الموجه نحو وضع "خطط عمل وطنية لحقوق الإنسان" أو برامج مشابهة لتحسين القدرات الوطنية في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها بأولوية واضحة في بعض البلدان المتعاملة مع البرنامج. (وللاطلاع على وصف دقيق لأنشطة مكاتب البلدان، يرجى زيارة موقع "خريطة البرنامج الإنمائي العالمية لحقوق الإنسان" [\(UNDP Human Rights World Map\)](#)).

واستناداً إلى كل من "إعلان فيينا" Vienna Declaration، و"إعلان الألفية"، وعلى الرغم من العمل العظيم الجاري في بعض البلدان والمناطق، فما زال ثمة مجال يستحق مزيداً من الدعم من البرنامج الإنمائي ألا وهو: وضع حقوق الإنسان بالنسبة إلى أكثر الأفراد والجماعات استضعافاً وتهميشاً والتي تحتاج إلى حماية خاصة مثل: الشعوب الأصلية، والأقليات، ومتحدي الإعاقة، والمسنين، والنازحين داخلياً، والعاملين المهاجرين، وحاملي فيروس نقص المناعة المكتسبة والمصابين بمرض الإيدز. وسيظل دعم الثقافة، والتدريب، وزيادة الوعي في مجال حقوق الإنسان يحظى بأهمية كبيرة كما كانت الحال دائماً.

المجالات الاستراتيجية للتدخل	الأساليب المختارة	أمثلة من مكاتب البلدان
	المناصرة المجتمعية لحقوق الإنسان، ورفع الوعي، ووضع السياسات	الأرجنتين، أرمينيا، روسيا البيضاء، بوليفيا، بوروندي، البرازيل، كمبوديا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الإكوادور، جورجيا، إيران، قيرغيزستان، مدغشقر، جزر المالديف، موزمبيق، بيرو، الفلبين، رومانيا، السعودية، تنزانيا، فانواتو، اليمن
	تتقيف مختلف المنتفعين وتدريبهم في مجال حقوق الإنسان	بنجلادش، كمبوديا، كوت ديفوار، إثيوبيا، جورجيا، غينيا بيساو، الأردن، مولدوفا، المغرب، النيجر، بارجواي، الفلبين، تنزانيا

<p>أرمينيا، أذربيجان، بنجلادش، بوليفيا، بروندي، كمبوديا، تشاد، كوت ديفوار، الإكوادور، إثيوبيا، فيجي، جورجيا، غانا، غينيا بيساو، إيران، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، ليتوانيا، ماليزيا، جزر المالديف، موريتانيا، مولدوفا، منغوليا، نيبال، بيرو، الفلبين، رومانيا، رواندا، سريلانكا، توجو، أوغندا، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا</p>	<p>تعزيز البرلمانات، وتقديم الدعم لإنشاء وتحسين الأداء الوظيفي للمنظمات الوطنية لحقوق الإنسان والأجهزة المنوط بها مراقبتها</p>	<p>دعم النظم الوطنية لحقوق الإنسان</p>
<p>بنين، كيب فيردي، كوت ديفوار، كينيا، ليتوانيا، موريتانيا، مولدوفا، منغوليا، نيبال، نيجيريا، الفلبين</p>	<p>تقديم الدعم لوضع خطط عمل وطنية لحقوق الإنسان</p>	
<p>البرازيل، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، موريتانيا، المغرب، بارجواي، توجو</p>	<p>تعزيز القدرات المرتبطة بحقوق الإنسان في الإدارات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، والجمعيات الأهلية</p>	

2-4 تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية وتعزيز هذا النوع من المناهج

تتطلب النظم الوطنية الفعالة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وجود سياسات عامة تسترشد بمبادئ حقوق الإنسان وقواعدها المصممة لكي تضمن تمتع جميع الناس بحقوق الإنسان. ويستند نجاح استراتيجيات التنمية التي تستند إلى حقوق الإنسان في المقام الأول إلى اعتراف الدولة واحترامها لسمو حقوق الإنسان العالمية. وكما تم التأكيد في "تقرير التنمية الإنسانية لعام 2000"، ينعكس احترام حقوق الإنسان في قواعد الدولة، ومؤسساتها، وأطرها القانونية، والبيئة التمكينية الاقتصادية والسياسية وتلك المتصلة بالسياسات. وينبغي اتخاذ خطوات جوهرية في هذا الصدد من خلال:

- المناصرة المجتمعية: إثارة الإحساس لدى جميع المنتفعين بكل ما تضمنه الكلمة من معان
- التنمية المؤسسية: وضع نظم مؤسسية مستدامة
- التنفيذ: تطبيق حقوق الإنسان في القانون والواقع
- المراقبة: إيجاد نظم فعالة من أجل المراقبة المجتمعية لتطبيق حقوق الإنسان
- التعويض عن الضرر: صياغة آليات شفافة لتصحيح انتهاكات حقوق الإنسان
- تدابير محددة: استخدام العمل الإيجابي affirmative action في معالجة القضايا المتصلة بالهيكل التنظيمي التي تبقى على عدم المساواة والتمييز.

<p>البوسنة والهرسك، بنين، بوليفيا، البرازيل، كمبوديا، الصين، كوت ديفوار، قيرغيزستان، مقدونيا، نيبال، الفلبين، سريلانكا، تايلاند</p>	<p>بناء قدرات طاقم البرنامج الإنمائي وشركائه في التنمية كي يفهموا ويطبقوا منهجاً يستند إلى حقوق الإنسان في مجال التنمية</p>	<p>تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية وتعزيز هذا النوع من المناهج</p>
<p>البوسنة والهرسك، كمبوديا، كيب فيردي، كينيا، نيجيريا، الفلبين، رواندا، سريلانكا، تايلاند، أوغندا، اليمن</p>	<p>توجه يستند إلى حقوق الإنسان فيما يتصل بتقييم وتحليل الوضع الإنمائي وصياغة برامج أو مشروعات تنموية</p>	

<p>الجزائر، الإكوادور، قبرغيزستان، لبنان، ليتوانيا، موريشيوس، توجو، أوغندا، اليمن</p>	<p>دمج حقوق الإنسان في "التقييم العام للبلد" Common Country Assessment، و"إطار الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية" United Nations Development Assistance Framework، وبرامج البلدان التابعة للبرنامج الإنمائي، وغيرها من عمليات التخطيط</p>	
---	---	--

وتشجع المناهج المستندة إلى حقوق الإنسان على إحداث تحولات اجتماعية إيجابية، لأنها تجعل للناس "صوتاً" و"تمثيلاً" يؤثران في عمليات التغيير؛ كما تقوي الإدارة الديمقراطية للحكم، لأنها تدعم الدولة في تحديد والوفاء بمسئولياتها تجاه كل الموجودين على أراضيها؛ وتعطي جوهراً للأخلاقيات العالمية، لأنها تترجم مبادئ الإعلانات والاتفاقيات الدولية إلى حقوق وأعمال ملموسة.

ومن الناحية العملية، يؤثر تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان في عملية وضع البرامج بأربع طرق على الأقل:

- أولاً: يدفع طاقم البرنامج وواضعي السياسات إلى التفكير بعمق في سبب اختيار إجراءاتهم **والكيفية** التي ستنفذ بها هذه الإجراءات دون أن يقتصر تفكيرهم في **ماهية** ما سيفعلونه؛
- ثانياً: توفر الشرعية العالمية لحقوق الإنسان نقطة بداية موضوعية للحوار والنقاش مع الحكومة، والشعب، والشركاء الخارجيين؛
- ثالثاً: يساعد واضعي السياسات والمواطنين على أن يدركوا ديناميكيات السلطة المتصلة بعملية التنمية؛
- رابعاً: يسهل نظام المساءلة الذي يتم التوصل إليه من خلال المنهج المذكور أعلاه وضع معايير ومؤشرات كمية ونوعية تقيس التقدم المحرز في خطط التنمية ومدى وصول مزاياها إلى أفراد المجتمع.

ومن ثم، يوفر المنهج المستند إلى حقوق الإنسان رؤية لما ينبغي أن تسعى التنمية إلى تحقيقه فضلاً عن مجموعة أدوات ومراجع أساسية. وسيؤدي تفعيل الأدوات والمراجع إلى مزيد من التدخلات الاستراتيجية المبنية على تحليلات أفضل؛ وتحسين الإدارة الشعبية للبرامج؛ وتشكيل شراكات تلقائية بين الأمم المتحدة، والحكومة، والمجتمع المدني. وعلاوة على ذلك، سوف تصبح التدخلات التنموية أكثر استدامة، من خلال التأكيد الصريح على المساءلة في عمليتي صنع القرار والمشاركة.

ومنذ عام 2003، أصبح هناك إطار واضح وعملي لإدخال البرامج القائمة على منهج يستند إلى حقوق الإنسان في إطار منظومة الأمم المتحدة. وكمتابعة لدعوة الأمين العام لإدخال حقوق الإنسان في كل أهداف الأمم المتحدة، وضعت وكالات الأمم المتحدة وصدّقت على **"تفاهم الأمم المتحدة المشترك بشأن ربط التعاون التنموي بحقوق الإنسان"** UN Common Understanding of a Human Rights based Approach to Development Cooperation، والذي تم دمجها فيما بعد في "الإرشادات التوجيهية للإجراءات الخاصة بالتقييم العام للبلد وإطار الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية" [guidelines for the CCA/UNDAF processes](#)، ويجري استخدامه حالياً في تدريب الفرق القطرية التابعة للأمم المتحدة وكذلك في تدريبات معينة يجريها البرنامج الإنمائي لتطوير القدرات. ويحظى هذا التفاهم بأهمية بالغة لأنه يحدد، بعبارات واضحة وبسيطة، الجوهر الحقيقي للمنهج المستند إلى حقوق الإنسان، فضلاً عن أنه يؤدي إلى تكوين شراكة بين وكالات الأمم المتحدة عند تعاملها مع حقوق الإنسان في الإطار التنموي. ومن المفترض أن تسترشد جميع أجهزة الأمم المتحدة بهذا التفاهم في التطبيق الفعلي للمنهج المستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية. كما يؤكد التفاهم على الهدف من التعاون التنموي، والاسترشاد بمبادئ حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية، والمنهجية المتبعة في تطوير القدرات الوطنية. ويلتزم البرنامج الإنمائي التزاماً تاماً باستخدام تفاهم الأمم المتحدة المشترك في إطار وكالاته البيئية والبرامج الخاصة به.

وتتمثل المبادئ الأساسية لتفاهم الأمم المتحدة المشترك فيما يلي:

- (1) ينبغي على جميع برامج التعاون التنموي، وسياساته، والمساعدات الفنية المقدمة في إطاره أن تزيد من تحقيق حقوق الإنسان كما نص عليها "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" وغيره من الوثائق الرسمية الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.
- (2) تستخدم معايير حقوق الإنسان المتضمنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الوثائق الرسمية الخاصة بحقوق الإنسان، والمبادئ المستقاة منها، في توجيه التعاون التنموي وعملية وضع برامج في كل قطاعات ومراحل هذه العملية.
- (3) يساهم التعاون التنموي في تطوير قدرات المكلفين بالواجبات ليفوا بالتزاماتهم، وأصحاب الحقوق ليطالبوا بحقوقهم، أو أي منهما.

مبادئ حقوق الإنسان الواجب الاسترشاد بها عند وضع البرامج هي:

- **العمومية وعدم القابلية للتحويل:** يحق لجميع الناس، في كل مكان، أن يتمتعوا بحقوق الإنسان، وهي حقوق من غير الممكن التنازل عنها أو سلبها.
- **عدم القابلية للتجزئة:** حقوق الإنسان لا تتجزأ. وسواء كانت هذه الحقوق ذات طابع مدني، أو ثقافي، أو اقتصادي، أو سياسي، أو اجتماعي؛ فجميعها متناصل في كرامة كل إنسان. ومن ثم، فجميعها يحتل مكانة متساوية بوصفها حقوقاً، ولا يمكن أن يُعطى لحق أولوية في نظام هرمي لأهمية الحقوق.
- **الاعتماد المتبادل والصلة المتبادلة:** يعتمد تحقيق أحد الحقوق، كلياً أو جزئياً، على تحقيق غيره من الحقوق. على سبيل المثال، قد يعتمد تحقيق الحق في الصحة، في ظروف معينة، على تحقيق الحق في التعليم، أو الحق في الحصول على معلومات.
- **المساواة وعدم التمييز:** يحق لكل البشر أن يتمتعوا بحقوقهم الإنسانية دون تمييز من أي نوع، بسبب، العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو العرق، أو العمر، أو اللغة، أو الديانة، أو الرأي السياسي أو غيره من الآراء، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الإعاقة، أو الملكية، أو صفة الولادة أو غيرها كما ورد في تفسير أجهزة مراقبة تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان.
- **المشاركة والاندماج:** يحق لكل شخص ولكل الشعوب أن يشاركوا، ويساهموا، ويتمتعوا بفعالية وحرية وبصورة هادفة بالتنمية المدنية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والسياسية التي يمكن عن طريقها أن تتحقق حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- **المساءلة وحكم القانون:** تخضع الدول والمكلفون بالواجبات إلى المساءلة عن التقيد بحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، يجب عليهم أن يلتزموا بالقواعد والمعايير القانونية المصونة في اتفاقيات حقوق الإنسان. وإذا لم يلتزموا بذلك، يحق لأصحاب الحقوق المظلومين أن يرفعوا دعاوى، للحصول على تعويض مناسب عن الضرر الذي لحق بهم، أمام محكمة مختصة أو هيئة قضائية أخرى، وفقاً للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في القانون.

3-4 المشاركة بشكل أكبر في الآلية الدولية لحقوق الإنسان

تتوقف شرعية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على المستوى الوطني، إلى حد كبير، على فعالية الآلية الدولية لحقوق الإنسان التي تقودها الأمم المتحدة. وبوصفه إحدى وكالات الأمم المتحدة، يقع على عاتق البرنامج الإنمائي مسؤولية جماعية لتعزيز هذه الآلية وتحسينها على مستوى العالم والبلد.

وثمة العديد من مكاتب البلدان تقدم بالفعل دعماً للمنظومة الدولية لحقوق الإنسان، مما يستوجب إضفاء الطابع المؤسسي على هذا الدعم. وعلى المستوى الجماعي، يشارك البرنامج الإنمائي في المناقشات المتصلة بسياسات حقوق الإنسان الوطنية والإقليمية والعالمية؛ بيد أنه سيستفيد أكثر إذا أدى دوراً أكثر فعالية. ذلك أن لدى البرنامج الكثير مما يمكن أن يقدمه إلى، ويتعلمه من، نقاشات اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة the Third Committee of the General Assembly، ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والأجهزة التابعة لها؛ لأن المحاور التي تركز عليها هذه النقاشات تؤثر بشكل مباشر في وضع المعايير والإرشادات العملية لوضع البرامج سواء كان ذلك على المستوى الوطني أو الدولي.

كما يقدم البرنامج الإنمائي دعماً في غاية الأهمية يسهل من خلاله تنفيذ المعايير العالمية لحقوق الإنسان والتقييد بها. فقد ثبتت فعالية الدعم المقدم إلى البلد من أجل الوفاء بالتزاماته المتصلة بتقديم التقارير، على النحو الذي تشترطه اتفاقيات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان، وإلى المجتمع المدني ليصوغ مسودة تقارير بديلة أو تقارير "ظل" ليرفعها إلى أجهزة مراقبة تنفيذ معاهدات الأمم المتحدة. كما أن متابعة توصيات هذه الأجهزة، مثل تلك التابعة للجنة الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ساهمت أيضاً في تأمين التقييد بحقوق الإنسان.

بوتان، الصين، الإكوادور، تيمور الشرقية، جواتيمالا، غينيا بيساو، الأردن، كينيا، كازاخستان، لاوس، مدغشقر، نيبال، الفلبين، صربيا والجبل الأسود، سريلانكا، تركيا، أوزبكستان، فنزويلا، فيتنام، زامبيا	المناصرة المجتمعية للتصديق على المعاهدات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان، وتنفيذها، وزيادة الوعي بشأنها	تقديم الدعم من أجل تعزيز الآلية الدولية لحقوق الإنسان وتحسينها
ألبانيا، بروندي، كمبوديا، كوت ديفوار، لاوس، جزر المالديف، نيبال، النيجر، سريلانكا، تنزانيا، توجو، اليمن	تقديم الدعم الاستشاري، والفني، والمالي للدولة العضو في مجال إعداد التقارير وتقديمها إلى أجهزة الأمم المتحدة لمراقبة تنفيذ المعاهدات	
بروندي، الصين، الإكوادور، نيبال، تنزانيا	دعم التدابير التي تهدف إلى التوفيق بين السياسات والتشريعات الوطنية والقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان	
كمبوديا، كوت ديفوار، كينيا، نيجيريا، توجو، أورجواي، اليمن	تسهيل المشاركة الوطنية في المؤتمرات والاجتماعات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان	
الجزائر، كمبوديا، سريلانكا	دعم نشر وتطبيق النتائج وتقارير المتابعة الخاصة بمؤتمرات حقوق الإنسان الإقليمية، وتلك التابعة للأمم المتحدة، وأجهزة مراقبة تنفيذ المعاهدات، وغيرها من الآليات الرقابية	
الأرجنتين، بوتان، البرازيل، الصين، إيران، كينيا، قبرغيزستان، لاوس، جزر المالديف، نيبال، نيجيريا، رواندا، أوزبكستان، فيتنام	دعم وتسهيل الزيارات والمهام على مستوى البلد التي يقوم بها مبعوثو مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، والمقررون الخاصون، وغيرهم من المسؤولين المعنيين بالآليات الإقليمية والدولية لمراقبة حقوق الإنسان	

وثمة صلة مباشرة بين عمل أجهزة مراقبة تنفيذ معاهدات الأمم المتحدة ووضع البرامج. ولا شك في أن التحوار مع هذه الأجهزة مهم، بيد أن التفاعل المباشر مع المقرررين الخاصين للأمم المتحدة والخبراء المستقلين يمكن أن يساعد مكاتب البلدان التابعة للبرنامج الإنمائي في تحديد المجالات الجديدة التي يمكن أن تنطبق إليها البرامج في بلد معين. لذلك، ثمة مبرر لدى البرنامج الإنمائي كي يحسن قدراته في مجال إقامة الشبكات والتواصل بين المقررات الرئيسية، والمراكز الإقليمية للموارد Regional Resource Centers، والأجهزة شبه الإقليمية لموارد المعلومات Sub-Regional Resource Facilities، ومكاتب البلدان. وسوف تؤدي الشبكة الإلكترونية المعروفة باسم، "حوار حول حقوق الإنسان" Human Rights Talk، دوراً مهماً في هذا الصدد.

5. المناهج والتقنيات

❖ المناصرة المجتمعية وزيادة الوعي

في البلدان التي ما زالت تفتقر إلى بيئة تدعم دمج حقوق الإنسان في عمليات التنمية، قد تكون المناصرة المجتمعية وزيادة الوعي الأسلوبين الوحيدين المجديين بالنسبة إلى البرنامج الإنمائي. بيد أنه حتى في البلدان التي توجد فيها بيئة مواتية، تشكل المناصرة المجتمعية وزيادة الوعي شكلاً فعالاً من أشكال مشاركة البرنامج الإنمائي. وقد تظهر فرص لهذا النوع من التدخل في سياق مشاركة البرنامج الإنمائي في تحضير أدوات خطط التنمية وأطرها، مثل: خطط التنمية الوطنية والقطاعية، والاستراتيجيات والسياسات الخاصة بالحد من الفقر، والتقييم العام للبلدان وإطار المساعدات الإنمائية، ووثائق برامج البلدان التابعة للبرنامج الإنمائي.

نحو منع التعذيب: دور البرنامج الإنمائي في أوزبكستان في مجال المناصرة المجتمعية لحقوق الإنسان

بعد ظهور مزاعم واسعة حدوث تعذيب، سجل مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بشئون التعذيب زيارة إلى أوزبكستان في عام 2002، بدعوة من الحكومة لكي يقيم الوضع فيما يتصل بالتعذيب وغيره من أشكال المعاملة السيئة، ويوصي للحكومة بسلسلة من التدابير التي يجب أن تتخذها لإنهاء هذه الممارسات. وبعد الزيارة، صرحت حكومة أوزبكستان بأنها مستعدة لأن تتعاون مع المجتمع الدولي في أوزبكستان لتنفيذ الاثنين والعشرين توصية الصادرة عن المقرر الخاص. عندئذ، عقد البرنامج الإنمائي اجتماعاً للمانحين ليتدارس معهم الأفكار المطروحة حول صياغة مسودة لورقة موقف مشتركة حول الكيفية التي يرغب المجتمع الدولي أن يدعم بها الحكومة كي تنفذ التوصيات، ويحددوا الاستراتيجيات المناسبة والمحتملة للمناصرة المجتمعية. وقد طُلب من البرنامج أن يؤدي دوراً قيادياً في تنسيق جهود المجتمع الدولي؛ بما في ذلك صياغة مسودة الورقة المشتركة، وتحديد أشكال محددة للتدخل، وتأييد عقد اجتماع رفيع المستوى بين المجتمع الدولي وكبار المسؤولين الحكوميين ذوي الصلة. وقد عبرت حكومة أوزبكستان عن التزامها بصياغة مسودة "خطة عمل وطنية لمكافحة التعذيب" وطلبت من البرنامج الإنمائي أن يمدها بدعم فني ومادي. وبدأت عملية صياغة الخطة في منتصف عام 2003 بمشاركة جميع المنتفعين، بما في ذلك ممثلو المجتمع المدني المعنيون بحقوق الإنسان، وانتهت باعتماد الخطة من قبل رئيس وزراء أوزبكستان في مارس 2004.

وقد تأسس فيما بعد "مشروع البرنامج الإنمائي لتنسيق أنشطة حقوق الإنسان" UNDP Umbrella Project on Human Rights بغية وضع إطار يمكن من خلاله تفعيل مبادرات حقوق الإنسان في أوزبكستان، وينصب محور التركيز الأساسي لهذا المشروع على تنفيذ توصيات مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بشئون التعذيب. ولن يتسنى تحسين وضع حقوق الإنسان، لا سيما القضاء على التعذيب وغيره من أشكال المعاملة السيئة، ما لم تنفذ خطة العمل المذكورة أعلاه بشكل فعال وتوضع آلية للحوار المستمر بين السلطات والمجتمع المدني حول تحسين وضع حقوق الإنسان. ومن ثم، فإن المشروع يهدف إلى:

- 1) تعزيز قدرات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان كي يشارك في حوار بناء ويشجع إقامة شراكات مع السلطات الحكومية؛
- 2) وبناء قدرات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان كي يراقب بفعالية تنفيذ مبادرات حقوق الإنسان.

❖ التدريب وبناء القدرات

يتوقف نجاح التطبيق العملي للمنهج المستند إلى حقوق الإنسان في مجال التنمية إلى حد كبير على قدرة طاقم البرنامج الإنمائي وشركائه من المؤسسات والمنظمات التنموية على فهم هذا المنهج وتطبيقه في الأنشطة التنموية. ويشكل التدريب المركز وبناء القدرات جانباً حيوياً من تعزيز حقوق الإنسان على مستوى البلد.

كما تدعم مكاتب البلدان التابعة للبرنامج الإنمائي التدخلات المتصلة ببناء القدرات في مجال حقوق الإنسان من خلال التنمية المؤسسية. وفي كثير من البلدان، يتمثل الشركاء المهمون للبرنامج الإنمائي في لجان حقوق الإنسان ومكاتب تلقي الشكاوى الإدارية. كما يتم تقديم الدعم أيضاً من أجل تعزيز قدرات المنظمات غير الحكومية المحلية المعنية بحقوق الإنسان.

وتلعب ثقافة حقوق الإنسان دوراً حيوياً في تحسين وضع هذه الحقوق في أي بلد. إذ لن يتمكن الناس من المطالبة بحقوقهم والتأثير بفعالية في القرارات المتصلة بحياتهم مجتمعهم إلا إذا عرفوا حقوقهم وألوا بالالتزامات التي قطعها بلادهم على نفسه. ويدعم البرنامج الإنمائي تدريب ثقافة حقوق الإنسان في نظام التعليم الرسمي وكإطار للتنمية المحلية والبلدية على حد سواء.

التدريب على حقوق الإنسان وبناء القدرات في كينيا

تم تدريب مراقبين من مناطق مختلفة في كينيا لكي يراقبوا انتهاكات حقوق المرأة ويقدموا تقارير بشأنها. وقد تم جمع المشاركين في التدريب، الذين هم أعضاء محترمون وذوو نفوذ في مجتمعاتهم المحلية، بمساعدة المؤسسات الدينية، والجمعيات الأهلية، والمنظمات غير الحكومية، ومسئولي التنمية الاجتماعية بالمقاطعات، وممثلي الأحزاب السياسية. ويهدف التدريب إلى خلق الوعي بين المشاركين وتزويدهم بأدوات ومهارات تمكنهم من التعامل بشكل ملائم مع القضايا المتصلة بحقوق المرأة. كما يحسن التدريب من قدرة المشاركين على مراقبة انتهاكات حقوق المرأة وتوثيقها في مناطقهم. ويصدر سنوياً تقرير يصف كل القضايا المبلغ عنها والموتقة، ليكون أداة للضغط والمناصرة المجتمعية في مواجهة واضعي السياسات كجزء من استراتيجية معالجة انتهاكات حقوق المرأة.

❖ بناء الشراكات

تشكل الشراكات الاستراتيجية، على المستويين الداخلي والخارجي، أساساً للتنمية الفعالة. ويستطيع البرنامج الإنمائي أن يرفع كفاءة موارده المالية والإنسانية المحدودة نسبياً كي يحسن الأثر الناتج عن عمله في مجال حقوق الإنسان عن طريق العمل في إطار شراكات مع غيره من الأطراف الفاعلة في مجال التنمية.

لذلك، ينبغي التشجيع بشكل خاص على إقامة شراكات مع عدد كبير من الأطراف التنموية الفاعلة داخل البلد، وكذلك على ما قد يبدو وكأنه بناء مباشر للمؤسسات. فعلى سبيل المثال، لكي تتمتع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشرعية واسعة النطاق، يجب أن يشترك في عملية تأسيسها منتفعون مهمون، مثل: البرلمان، والسلطة القضائية، والشرطة، وكذلك منظمات المجتمع المدني المحلية، ووسائل الإعلام.

شراكة البرنامج الإنمائي مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان

يتمثل الشريك الرئيسي للبرنامج الإنمائي فيما يتصل بوضع السياسات وبرامج حقوق الإنسان في مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان. وقد وقع البرنامج والمكتب "مذكرة تفاهم" *Memorandum of Understanding* في مارس 1998 (بنيويورك)، نتجت عنها زيادة كبيرة في عدد برامج حقوق الإنسان الموضوعية. وقد أعقب توقيع المذكرة ظهور نشاطين ملموسين في مجال وضع البرامج هما: "برنامج تعزيز حقوق الإنسان" *Human Rights Strengthening Programme* و"برنامج مساعدة المجتمعات معاً" *Assisting Communities Together*. وقد اتفق كلا الطرفين على تعميق شراكتهما في السنوات القادمة وتعزيز أساليب وضع البرامج في مجال حقوق الإنسان دون تكرار الجهود. وتعتبر "الخطة (2)" مؤشراً جيداً في هذا الصدد.

ويستطيع القطاع الخاص أيضاً، في حالات وظروف معيارية محددة وصارمة، أن يكون شريكاً مهماً للبرنامج الإنمائي على مستوى البلد في مجال حقوق الإنسان. ففي فنزويلا، دخل البرنامج الإنمائي في شراكة مع "سنتات أويل" *Statoil*، وهي شركة نفطية، ومنظمة العفو الدولية *Amnesty International* لتدريب القضاة على استخدام القواعد والمعايير والضوابط الدولية المنظمة لحقوق الإنسان في تطبيقهم اليومي للعدالة. ومن ثم، فقد ساهم القطاع الخاص بشكل مباشر في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ومع ذلك، ينبغي دائماً أن يكون دور القطاع الخاص في التعامل مع حقوق الإنسان واضحاً. ويتمسك البرنامج الإنمائي بشدة بالأساس الذي انطلق منه بوصفه برنامجاً تابعاً للأمم المتحدة، وسوف يدخل بشكل حصري في شراكات تحترم تحقيق حقوق الإنسان وتعزيزه كما ورد في أحكام اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية في مجال حقوق الإنسان و"الميثاق العالمي للأمم المتحدة" *UN Global Compact*، وسيتم إنهاء الشراكات التي لا تلتزم بمعايير البرنامج.

ويعمل البرنامج الإنمائي عن كثب مع منظمات المجتمع المدني، والمؤسسات البحثية الدولية، ووكالات تطبيق حقوق الإنسان لتعزيز العمل المتصل بحقوق الإنسان في مجال التنمية. والحال كذلك، يتعاون البرنامج الإنمائي، على سبيل المثال، مع "مركز حقوق الإسكان وإخلاء المساكن" *Center on Housing Rights and Evictions* بجنيف ليضع سياسته الخاصة بحقوق الأراضي والتنمية؛ ومع "المجموعة الدولية لحقوق الأقليات" *Minority Rights Group International* بلندن ليضع سياسته الخاصة بالأقليات في التنمية؛ ومع "المعهد الدانماركي لحقوق الإنسان" *the Danish Institute for Human Rights* ليضع سياسته الخاصة بالمشاركة مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛ ومع "الحركة الشعبية لتقافة حقوق الإنسان" *People's Movement for Human Rights (PDHRE)* في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان. وسوف يحسن البرنامج قدرته على الوصول إلى المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال حقوق الإنسان والتنمية للتعاون معها حول دور حقوق الإنسان في التنمية.

كما سيوطد البرنامج الإنمائي شراكاته مع المجتمع المدني على مستوى البلد، من أجل تحسين التفاعل الفعلي بين العاملين في مجال حقوق الإنسان والتنمية. ولا شك في أن منتديات المجتمع المدني التي يتولى البرنامج الإنمائي مهمة تسهيلها واللجان الاستشارية المخصصة للمجتمع المدني، المشابهة "للجنة الاستشارية العالمية للجهاز الإداري حول منظمات المجتمع المدني" *Global CSO Advisory Committee to the Administrator* القائمة فعلياً والتي تقدم استشارات لكبار الإداريين حول اتجاه سياسة البرنامج الإنمائي ومبادرات البرامج، تعتبر أدوات مثالية لهذا الغرض، وتستطيع أن تساعد في وضع وتنفيذ ومراقبة خطط من أجل ضمان وصول مزايا البرامج إلى أفراد المجتمع بشكل سليم، وتقوي عنصر المساءلة في تنفيذ البرامج على المستوى المحلي.

❖ مجموعة الممارسين وشبكات المعرفة

لا ريب في أن "مجموعة الممارسين" المعنية بحقوق الإنسان التي تجمع طاقم العمل بالبرامج التابعة للبرنامج الإنمائي من مكاتب البلد، والأجهزة شبه الإقليمية لموارد المعلومات، والمراكز الإقليمية للموارد، والمقرات الرئيسية تقوم بدور أساسي في بناء أواصر التعاون وفي التنفيذ العملي لسياسة البرنامج الإنمائي التي تدمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية. وتوفر مثل هذه المجموعة لأعضائها منبراً لإقامة شبكات المعرفة، وتقاسم الخبرات والدروس المستفادة، وتعزيز القدرات الفردية والجماعية في مجال تطبيق المنهج المستند إلى حقوق الإنسان على عملية التنمية.

ويعد "الحوار حول حقوق الإنسان" Human Rights Talk، الذي هو عبارة عن منتدى إلكتروني للنقاش خصصه البرنامج الإنمائي لموضوع حقوق الإنسان، بمثابة أداة للتفاعل بين أعضاء مجموعة الممارسين التابعة للبرنامج الإنمائي والمعنوية بحقوق الإنسان والتي تضم أيضاً أطرافاً خارجية فاعلة، مثل: الأكاديميين، والممارسين، والمناصرين المجتمعيين، والناشطين في مجال حقوق الإنسان من أجهزة أخرى تابعة للأمم المتحدة، والوكالات الثنائية للتعاون التنموي، ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والبحثية على المستويين الدولي والوطني. وفي إطار "الخطة (2)"، سوف يتم توسيع نطاق "حوار حول حقوق الإنسان" لكي يخدم منظومة الأمم المتحدة بأكملها.

❖ الدعم المقدم من البرامج العالمية والإقليمية

يُقدم دعم إلى مكاتب البلدان التابعة للبرنامج الإنمائي من أجل تنفيذ سياسته الخاصة بدمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية من خلال عدد من البرامج العالمية والإقليمية المستمرة، و عدة صناديق انتمائية. وتتضمن هذه البرامج: "برنامج تعزيز حقوق الإنسان" [Human Rights Strengthening](#)، و "برنامج مساعدة المجتمعات معاً"، و "برنامج مدن حقوق الإنسان" Human Rights Cities، و "برنامج إدارة الحكم في المنطقة العربية" Program on Governance in the Arab Region. وحتى فترة قريبة، كان هناك برنامجان إقليميان كبيران يعملان في الدول الآسيوية المطلّة على المحيط الهادي، تميزا ببرامجهما القوية في مجال حقوق الإنسان، وهما: برنامج "البحوث القائمة على المشاركة لتعزيز خيارات وشبكات إدارة الحكم في الدول الآسيوية المطلّة على المحيط الهادي" Participatory Action Research to Advance Governance Options and Networks in the Asia-Pacific Region، و "إدارة الحكم من أجل سبل كسب الرزق والتنمية في الدول الآسيوية المطلّة على المحيط الهادي" Governance for Livelihoods and Development in Asia-Pacific. ولمزيد من المعلومات، انظر الجزء السابع من هذه المذكرة.

6. عملية وضع البرامج

❖ إقامة حوار حول السياسات والبرامج

ثمة تصور شائع بأن حقوق الإنسان قضايا سياسية حساسة. وعلى الرغم من الآراء الداعمة لهذه التأكيدات، فلا ينبغي أن يثنى ذلك طاقم البرنامج الإنمائي، استناداً إلى تفويض الأمم المتحدة وسياسة البرنامج الصريحة، عن إشراك الحكومات في المناقشات المتعلقة بتدعيم النظم الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتنفيذ منهج يستند إلى حقوق الإنسان في مجال التنمية، والمشاركة في الآلية الدولية لحقوق الإنسان. ومن المهم أن يذكر البرنامج الإنمائي الحكومات بالتزاماتها الأخلاقية والقانونية الناشئة عن تصديقها على معاهدات حقوق الإنسان، وبنفس القدر من الأهمية، أن يشرح حقوق الإنسان كما تفهمها الأمم المتحدة ويوصفها جزءاً لا يتجزأ من التفويض الممنوح له كبرنامج تابع للأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، وكلما كان ذلك ممكناً، ينبغي أن يستخدم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتفاهم الأمم المتحدة المشترك كدائتين شاملتين وعمتين للمناصرة الاجتماعية.

وفي كثير من الأحيان، يكون نقص القدرات سبباً أساسياً في عدم الوفاء بالتزامات حقوق الإنسان بشكل ملائم. ومن ثم، ينبغي أن يهدف دعم البرنامج الإنمائي، قبل كل شيء، إلى تقوية القدرات الوطنية والمحلية لتحقيق حقوق الإنسان. ولا شك في أن اتباع منهج لتطوير القدرات على نحو يعزز تحقيق حقوق الإنسان يتيح إقامة حوار بناء مع المسؤولين الحكوميين وغيرهم من المنفعين، مما قد يؤدي إلى حلول وإجراءات مناسبة. ويتطلب ذلك الشفافية والوضوح إزاء الحكمة من استخدام المنهج المستند إلى حقوق الإنسان، والتفكير بشكل عملي فيما يمكن تحقيقه في الواقع، وذلك في ضوء الجو السياسي والمالي السائد وغيرها من القيود.

❖ التقييم العام للبلد، وإطار الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية، وإجراءات وضع برامج البلد

يوفر دمج حقوق الإنسان في التقييم العام للبلد، وإطار المساعدات الإنمائية، وإجراءات وضع برامج البلد وسيلة مهمة لإدخال حقوق الإنسان في عمل البرنامج الإنمائي. وبوصفه عضواً من أعضاء فريق الأمم المتحدة العامل بالبلدان، فإن البرنامج الإنمائي مفوض بدمج حقوق الإنسان في التقييم العام للبلد وإطار المساعدات الإنمائية. ومن خلال القيام بذلك في السياق الأكبر للأمم المتحدة، يحدد البرنامج الإنمائي الإطار الذي يدعم به دمج حقوق الإنسان في عمله، بما في ذلك وثائقه الخاصة بالبرامج المطبقة في البلدان ووثائق المشروعات أو خطط العمل السنوية.

❖ تحليل الوضع: صياغة البرامج وتنفيذها ومراقبتها

يجب أن يبحث التقييم من منظور حقوق الإنسان بشكل واسع في مدى حصول الناس على النطاق الكامل لحقوقهم. ومن الناحية المثالية، يجب أن يضم تقييم الوضع التنموي من منظور حقوق الإنسان فرقة تضم متخصصين في فروع علمية متعددة ليس فقط ليضمن مراعاة الجوانب القانونية، بل ليضمن أيضاً مراعاة الجوانب الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، والثقافية، وغيرها من الجوانب التي تؤثر في تنمية البلد. ولكن من الواضح أنه ليست ثمة عصا سحرية يمكن استخدامها فيما يتصل بالتقييمات والتحليلات المستندة إلى حقوق الإنسان. فما قد ينجح في بلد ما، قد لا ينجح بالضرورة في آخر.

وقد استخدمت أساليب عديدة على مدار السنين، مثل "مشروع التقييمات البلدية المستندة إلى الحقوق" -Rights based Municipal Assessments Project (RMAP) في البوسنة والهرسك، و"جلسات الاستماع الخاصة بالتعبير عن الآراء إزاء الفقر" the Speak out on Poverty Hearings (مرفق بها) تقييم إضافي لحقوق الإنسان) في جنوب إفريقيا، وعدة مناهج تقوم على نظام التقرير الدوري Report Card system. وجميع هذه الأساليب تستحق أن تُدرس بشكل مناسب ومحدد، ومن ثم، أن تطوّر حسب البيئة المحلية.

التقييمات المستندة إلى حقوق الإنسان في جمهورية البوسنة والهرسك

في البوسنة والهرسك، يشارك مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان والبرنامج الإنمائي، بالتعاون مع وزارة الدولة لحقوق الإنسان واللاجئين، في تنفيذ مشروع سيستغرق أربع سنوات، يعرف باسم "مشروع التقييمات البلدية المستندة إلى الحقوق". وهو عبارة عن مشروع تجريبي لصياغة وتجريب منهجيات متصلة بتطبيق أسلوب يستند إلى حقوق الإنسان عند تقييم الوضع التنموي، وما يرتبط به من تحليل، وتخطيط. وقد نشأ المشروع نتيجة مخاوف من أن المعلومات الأساسية عن حقوق الإنسان مجزأة، أو غير موثقة، أو غير متاحة للجمهور، الأمر الذي يحول دون اتخاذ إجراء ما من أجل التغلب على المشكلات بشكل ملموس. ويعمل المشروع من خلال ست فرق تقييم على مستوى البلدية، يتكون كل منها من ثلاثة إلى أربعة أعضاء، يقيمون في بلديات معينة مدة خمسة أشهر. وتتلقى هذه الفرق دعماً موضوعياً، وإدارياً، ولوجستياً من طاقم المشروع، ومكتب المفوض السامي، والبرنامج الإنمائي. ونظراً إلى أن الهدف النهائي من المشروع هو تحسين التمتع بحقوق الإنسان محلياً، يبنى هذا المشروع قدرات البلدية والمجتمع المدني لكي يخططا للتنمية الاستراتيجية المحلية على أساس التقييمات والتحليلات التنموية المستندة إلى حقوق الإنسان.

وسوف يتم إجراء ثمانية وأربعين تقييماً بلدياً يستند إلى حقوق الإنسان. وسيكون محور كل تقييم تحليل الأسباب الأساسية للمشكلات، وتحديد الفجوات الموجودة بين الاستحقاقات المترتبة على حقوق الإنسان وتوفير الدولة هذه الاستحقاقات، وتقييم قدرة الأفراد والجماعات على المطالبة بحقوقهم؛ وقدرة المكلفين بالواجبات على الوفاء بالتزاماتهم؛ والعلاقة بين هاتين المجموعتين.

ومع ذلك، ثمة شيء واحد أصبح واضحاً وملزماً بموجب المنهج المستند إلى حقوق الإنسان ألا وهو، وضع وتطبيق منهجية للتقييم والتحليل تبحث في الأسباب، والالتزامات، والقدرات، تكتمل أحياناً بما يعرف بتحليل "القوى الفاعلة". ويهدف "التحليل السببي" إلى التوصل إلى إجماع حول أسباب المشكلات، ويبين "تحليل الالتزامات" مسؤولية المكلفين بالواجبات، في حين يحدد "تحليل القدرات" السبب الذي يبدو أنه وراء عدم قدرة المكلفين بالواجبات على الوفاء بواجباتهم بشكل سليم، وعدم قدرة أصحاب الحقوق على المطالبة بحقوقهم.

وبتحديد الأسباب، والالتزامات، والقدرات؛ تصبح العلاقة فيما بينها العامل الحاسم المتحكم في عملية وضع البرامج. ومن خلال هذا التحليل؛ تصير أهداف البرنامج، ومزيج من الاستراتيجيات والتدخلات ذات الأولوية أكثر وضوحاً في البرنامج الجديد.

وليس ثمة شك في الدور الحيوي الذي تؤديه المشاركة الفعالة والحررة والهادفة فضلاً عن "الوصول إلى المعلومات" [Access to information](#) في هذا الصدد، كما ينبغي أن يتضمن تصميم البرنامج أو المشروع آليات تكفل الشفافية. ويجب أن يُبذل أقصى جهد ممكن لضمان مشاركة الأفراد والجماعات الذين ستتأثر حياتهم بالقرارات التي ستتخذ نيابة عنهم. وينبغي أن تسعى البرامج بشكل خاص إلى إدراج أنشطة واستراتيجيات تتطلع إلى المستقبل لتعزز قدرات المنتفعين كي يشاركوا بشكل هادف في عمليات التنمية المستقبلية. وهذا في حد ذاته مبدأ إرشادي لعملية وضع البرامج المستندة إلى حقوق الإنسان. كما ينبغي بالطبع على البرنامج الإنمائي أن يلتزم كذلك "بسياسة المعلومات العامة والإفصاح عن المعلومات" [Public Information and Disclosure Policy](#) الخاصة به (التي تحدد كل الوثائق التي ستتاح للجمهور) ليضمن الشفافية الكاملة في البرامج التي يضعها.

ولا يستدعي المنهج المستند إلى حقوق الإنسان مراقبة النتائج فقط، وإنما يستدعي مراقبة عملية التنمية أيضاً. ويوجب ذلك وضع مؤشرات ومعايير لعملية ونتائج التنمية لتلقي الضوء على درجة تحقيق حقوق الإنسان، لا سيما بالنسبة إلى أكثر الناس فقراً وحرماناً. وفي هذا الصدد، تعتبر المساعدة في زيادة نطاق تصنيف البيانات في البلد ضرورة حتمية. وتوجد معايير موضوعية للتصنيف متصلة بحقوق الإنسان واجبة التطبيق قانوناً بالبلد (لا سيما أسباب عدم التمييز).

ويتوقف اختيار أسلوب معين للتطبيق أثناء صياغة البرنامج أو المشروع على وجود قدرات وطنية للتنفيذ. وحيثما وجدت القدرات، يمكن أن يحسن تطبيق البرنامج على المستوى الوطني من طريقة تنفيذه ويقوي إدارته. ومع ذلك، ففي مواقف معينة، لا سيما حينما تُمنع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من الحصول على تمويل مباشر من المانحين أو تكون ضعيفة سياسياً ومؤسسياً، قد يكون تطبيق البرنامج بشكل مباشر هو الخيار الأفضل. وقد يكون تطبيقه عن طريق المنظمات غير الحكومية مفيداً بالنسبة إلى الأنشطة المستهدفة التي تسعى إلى الوصول إلى مجموعات معينة مستضعفة.

تحديد المكلفين بالواجبات وأصحاب الحقوق

سوف تعتمد استراتيجيات التنمية المستندة إلى حقوق الإنسان، قبل كل شيء، على تحديد، وقبول، وتنفيذ الجوانب المترابطة المتصلة

بوفاء المكلفين بالواجبات بالتزاماتهم، وبمطالبة أصحاب الحقوق بحقوقهم.

1. تحديد المكلفين بالواجبات

قطعت أحدث الإرشادات التوجيهية الخاصة بالتقييم العام للبلد وإطار المساعدات الإنمائية شوطاً طويلاً في الجهود المبذولة لدمج حقوق الإنسان في عملية التنمية. وفي الواقع، يعتبر الدمج المنظم لمبادئ حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين من أبرز المبادئ التوجيهية التي تنظم عملية وضع البرامج. وتؤيد الإرشادات العملية تطبيق "تحليل تفرعي سببي" causality tree analysis لتحديد الأسباب الأساسية والروابط المتبادلة فيما بينها، والأثر المتفاوت لتحديات تنموية معينة، وكذلك أنواع ومسئوليات مختلف الشركاء الوطنيين والدوليين.

وينقسم التحليل التفرعي إلى ثلاثة أجزاء، هي: تحليل الأسباب، وتحليل الالتزامات، وتحليل القدرات. ويستهدف تحليل الأسباب الوصول إلى إجماع حول أسباب المشكلات، ويحدد تحليل الالتزامات مسؤولية المكلف بالواجب، في حين يوضح تحليل القدرات السبب الذي يبدو أنه وراء عدم قدرة المكلفين بالواجبات على أداء واجباتهم بشكل سليم.

تحليل الأسباب

قد تختلف مسببات المشكلة على المستويين المباشر وغير المباشر، بيد أن المسببات الأساسية كثيراً ما تتشابه، مثل: نقص القدرات، وشكل التنظيم الاجتماعي، والتمييز بين الجنسين... إلخ. ومغزى ذلك هو أن معالجة المسببات الأساسية لأية مشكلة قد ينتج عنه على الأرجح تهيئة ظروف تمكينية لحل عدد من المشكلات الأخرى في الوقت ذاته.

تحليل الالتزامات

يتم في إطار هذا التحليل تحديد من يملكون حقوقاً معينة ومن سيتخذون تدابير ملائمة بناء على هذه الحقوق. وهذا التحليل وسيلة لفهم شبكة العلاقات المعقدة بين أصحاب الحقوق (الفاعلين) والمكلفين بالواجبات (المفعول بهم).

تحليل القدرات

بعد تحديد العلاقات الرئيسية بين الحقوق والواجبات، تتمثل الخطوة التالية في تحليل السبب الذي يبدو أنه وراء عدم قدرة المكلفين بالواجبات على أداء واجباتهم بشكل سليم، وعدم مطالبة أصحاب الحقوق بحقوقهم. وسيسبب تحليل القدرات من منظور حقوق الإنسان في الموضوعات التالية: المسؤولية/الدافع/القيادة؛ والسلطة؛ والموارد؛ والقدرة على التواصل؛ والقدرة على صنع القرار بشكل منطقي، والتعلم. وبالنسبة إلى المكلف بالواجب، يعني ذلك الإجابة عن أسئلة ترتبط بما إذا كان يشعر بأن عليه أن يفعل شيئاً حبال مشكلة معينة، أم لا؛ وما إذا كان يشعر، أو يعلم، أنه يجوز له أن يتخذ إجراء/ ما، أم لا؛ وما إذا كان باستطاعته أن يتخذ ذلك الإجراء، أم لا.

2. تمكين أصحاب الحقوق

لا تقل الحاجة إلى تحديد المكلفين بالواجبات أهمية عن تحديد أصحاب الحقوق وتمكينهم. فإذا أريد للرجال والنساء، والأسر، والجماعات أن يدافعوا عن حقوقهم؛ فينبغي أولاً أن يكونوا على دراية جيدة بهذه الحقوق وأن يكونوا قادرين على التواصل بفعالية مع المكلفين بالواجبات، كي يتفاوضوا معهم بغية الحصول على حصة من الموارد. إذ يعتبر الوعي بحقوق الإنسان والتواصل الجيد أمران أساسيان بالنسبة إلى عملية الدفاع عن الحقوق. ومن ثم، تعتبر المناصرة المجتمعية، والتعلم، وبناء القدرات، والتعبئة الاجتماعية استراتيجيات ضرورية للسعي وراء حقوق الإنسان.

❖ المراجعات والتقييم

توفر المراجعة الدورية لبرامج ومشروعات البرنامج الإنمائي الجارية نقطة بداية مفيدة لوضع البرامج التي تستند إلى حقوق الإنسان. وخلال هذه المراجعة، تفحص مكاتب البلدان بدقة برامج أو مشروعات التنمية القائمة والأنشطة المرتبطة بها بغية إعادة توجيهها بحيث تأخذ في الحسبان مبادئ حقوق الإنسان والقواعد واجبة التطبيق في كل المراحل ذات الصلة بدورة وضع البرامج. وقد وضعت بالفعل "مسودة بالإرشادات التوجيهية الخاصة بمراجعات حقوق الإنسان بالنسبة إلى برامج البلدان التابعة للبرنامج الإنمائي" [Draft Guidelines on Human Rights-Reviews of UNDP Country Programmes](#)، تتضمن قائمة فحص لمراجعة البرامج المستندة إلى حقوق الإنسان، ودعوة إلى البلدان كي تنتفع باستخدام هذه الأدوات.

وعلى برامج ومشروعات التنمية المستندة إلى حقوق الإنسان أن تسعى في النهاية إلى تقييم النتائج من حيث:

- أ. أثرها في التمكين والقدرات فيما يتعلق بالمشاركة الفعالة (التحليل التصنيفي)؛
- ب. أثر القدرات في احترام حقوق الإنسان، وحمايتها، والوفاء بها؛

- ج. النتائج المترتبة على حقوق الإنسان، لا سيما بالنسبة إلى المجموعات والأفراد من الفقراء والمحرومين؛
- د. النتائج غير المقصودة (الإيجابية أو السلبية) في حقوق الإنسان؛
- هـ. إدارة البرامج بواسطة أصحاب الحقوق والمكلفين بالواجبات ونتائج ذلك؛ و
- و. الاستدامة، وخطر حدوث انتكاسات، وفعالية آليات المراقبة والتعويض عن الضرر.

7. موارد رئيسية للمعلومات

أ. وثائق مختارة من سياسات البرنامج الإنمائي

- سياسة البرنامج الإنمائي الخاصة بدمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية المستدامة (1998)
[UNDPs Policy on Integrating Human Rights with Sustainable Human Development](#) (1998)
- المذكرة التطبيقية للبرنامج الإنمائي بشأن الحد من الفقر وحقوق الإنسان (2003)
UNDPs Practice Note on [Poverty Reduction and Human Rights](#) (2003)
- دليل البرنامج الإنمائي التدريبي بشأن حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية (2001)
[UNDP Training Manual on Human Rights and Human Development](#) (2001)
- مذكرة مدير البرنامج الإنمائي بشأن تطبيق حقوق الإنسان في الألفية الجديدة (2000)
[Administrator's Note on Implementing Human Rights in the New Millennium](#) (2000)
- مسح لأنشطة البرنامج الإنمائي في مجال حقوق الإنسان (1999)
[Survey of UNDP activities in human rights](#) (1999)
- تقرير حول ندوة أوسلو بشأن التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان (1998)

ب. موارد معلومات من البرامج العالمية والإقليمية لحقوق الإنسان التابعة للبرنامج الإنمائي

- مكتب السياسات الإنمائية، موقع "مجموعة الإدارة الديمقراطية للحكم" المخصص لحقوق الإنسان:
<http://www.undp.org/governance/humanrights.htm>
- مركز أوسلو لإدارة الحكم التابع للبرنامج الإنمائي: <http://www.undp.org/oslocentre/>
- *الصندوق الإنمائي المخصص لموضوع الإدارة الديمقراطية للحكم*
تشكل "العدالة وحقوق الإنسان" أحد خطوط الخدمة الخاصة بهذا الصندوق الإنمائي التابع للبرنامج الإنمائي. ويدعم الصندوق مشروعات لا تتجاوز قيمتها 350.000 دولار أمريكي. وينبغي أن يُستكمل المشروع في غضون عام واحد. ولمزيد من المعلومات، يمكنك زيارة الموقع التالي:
<http://www.undp.org/dpa/publications/TTFGovernance0105.pdf>
- والاتصال بمستشار إدارة الحكم في المركز الإقليمي الذي تتبعه، أو زيارة موقع الجهاز شبه الإقليمي لمراد المعلومات: <http://www.undp.org/policy/surf.htm>
- الأكاديمية الافتراضية للتنمية: تقدم دورات في مجال حقوق الإنسان للممارسين والمجموعات.
- "حوار حول حقوق الإنسان": يمكنك الاتصال بـ: humanrights-talk@groups.undp.org

❖ برامج عالمية

- زيادة دعم الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على مستوى العالم (الخطة (2))
الخطة (2) هي برنامج عالمي يطبق في عموم الأمم المتحدة صمم لتعزيز قدرات فرق الأمم المتحدة في البلدان كي تدعم جهود الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في مجال تدعيم نظمها الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

- برنامج تعزيز حقوق الإنسان

[HURIST- the Human Rights Strengthening Programme](#)

يدعم هذا البرنامج، وهو برنامج مشترك بين البرنامج الإنمائي ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، تنفيذ سياسة البرنامج الإنمائي المتعلقة بدمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية. ويعطي أولوية لوضع المنهجيات، والتوثيق، وتنفيذ المنهج المستند إلى حقوق الإنسان في المجالات التي يمارس فيها البرنامج الإنمائي نشاطه. وتشمل الأنشطة: "خطط العمل الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها" [National Action Plans for the Promotion and Protection of Human Rights](#)

و"مراجعات برامج حقوق الإنسان" [Human Rights Programme Reviews](#)؛ و"الحد من الفقر وحقوق الإنسان" [Poverty Reduction and Human Rights](#)؛ و"التطوير البرلماني وحقوق الإنسان"؛ و"حقوق الإنسان والبيئة"؛ و"الإدارة غير المركزية للحكم وحقوق الإنسان" [Decentralised Governance and Human Rights](#)؛ و"حقوق الإنسان والشرطة"؛ ومنهج يستند إلى حقوق الإنسان للوصول إلى العدالة. كما يزود هذا البرنامج، بالتعاون مع "برنامج متطوعي الأمم المتحدة" UN Volunteers، بعض مكاتب البلدان المختارة بمتخصصين في حقوق الإنسان.

● مشروع مساعدة المجتمعات معاً

ACT - The Assisting Communities Together (ACT) Project

هذا المشروع، هو مشروع مشترك بين البرنامج الإنمائي ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، يدعم المبادرات الأساسية لمنظمات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتتراوح الأنشطة التي يدعمها البرنامج بين ورش العمل والأحداث الثقافية إلى إعداد مواد خاصة بثقافة حقوق الإنسان.

● برنامج مدن حقوق الإنسان

يدعم هذا البرنامج المبادرات الأساسية التي تعزز تأثير حقوق الإنسان في حياة المجتمعات المحلية. ويتم تنفيذه بالتعاون مع الحركة الشعبية لثقافة حقوق الإنسان (www.pdhre.org)، وهي شبكة من المنظمات غير الحكومية روجت "العقد الأمم المتحدة لثقافة حقوق الإنسان" UN Decade for Human Rights Education، ووضعت فكرة "مدن حقوق الإنسان"، وهي تدعم أولى هذه المدن.

❖ برامج إقليمية

● برنامج إدارة الحكم في المنطقة العربية

POGAR: The Programme on Governance in the Arab World

يهدف هذا البرنامج إلى مساعدة الأطراف الحكومية الفاعلة، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص في تحسين عمليات إدارة الحكم في الدول العربية. وتتعلق أنشطة البرنامج بحكم القانون، والمشاركة، والشفافية، والمساءلة. وتشمل هذه الأنشطة تقديم المشورة حول السياسات، والمشاركة في بناء القدرات المؤسسية، واختبار خيارات السياسات عن طريق المشروعات التجريبية.

● البحوث القائمة على المشاركة لتعزيز خيارات وشبكات إدارة الحكم

ركز هذا البرنامج على الحقوق والتنمية؛ واللامركزية والمشاركة المجتمعية؛ والسلام والتنمية بوصفها العناصر الأساسية المكونة له. وقد تضمن البرنامج استراتيجيات تتبع مناهج تستند إلى حقوق الإنسان في العديد من برامجها.

● إدارة الحكم من أجل سبل كسب الرزق والتنمية في الدول الآسيوية المطلة على المحيط الهادي

عمل هذا البرنامج على تقوية نظم إدارة الحكم في البلدان المكونة من جزر والمطلة على المحيط الهادي عن طريق تشجيع الشفافية والمساءلة والمشاركة في صنع القرار؛ وزيادة الوعي؛ والالتزام بمعاهدات حقوق الإنسان بين صناعات القرار والمنظمات غير الحكومية والجمهور فيما يتصل بالتنمية المستندة إلى الحقوق.

ج. أجهزة أخرى تابعة للأمم المتحدة: الوثائق والمواقع على شبكة الإنترنت

● مدخل الأمم المتحدة الإلكتروني إلى حقوق الإنسان: <http://www.un.org/rights/index.html>

● معايير السلوك الخاصة بالخدمة المدنية الدولية (<http://icsc.un.org/csd.asp>)

OHCHR

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان

● حقوق الإنسان في التنمية: <http://www.unhchr.ch/development/>

● موقع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان والأهداف الإنمائية للألفية الذي يربط كل هدف بمعيار

حقوق الإنسان المقابل له: <http://www.unhchr.ch/development/mdg.html>.

- قاعدة بيانات تضم موارد معلومات عن المناهج المستندة إلى حقوق الإنسان في مجال التنمية ومخصصة للممارسين التثقيبيين في الدول الآسيوية المطلة على المحيط الهادي
<http://www.un.or.th/ohchr/database/database.asp>

UNICEF

اليونيسف

- "التركيز على الحقوق والنتائج": <http://www.unicef.org/rightsresults/index.html>
- يمكن الوصول إلى وثائق "اليونيسف" الخاصة بحقوق الإنسان عن طريق الموقع التالي:
http://www.unicef.org/publications/index_pubs_rights.html
- إيربان جونسون، تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان عند وضع برامج التنمية، اليونيسف 2003، رقم الكتاب في نظام الترقيم الدولي: 9789280637908
- إرشادات توجيهية خاصة بالمنهج المستند إلى حقوق الإنسان في وضع البرامج (1998)، CF/EXD/1998-04. 21 إبريل 1998.
- يهدف المشروع البحثي حول "تطبيق اتفاقيات حقوق الإنسان" [application of human rights instruments](#) الذي أعده مركز إينوسنتي البحثي التابع لليونيسف UNICEF Innocenti Research Centre بالبنديقية إلى تحسين فهم قضايا حقوق الطفل ودعم التنفيذ الكامل لاتفاقية حقوق الطفل.

UNIFEM

صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

- صفحة حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على شبكة الإنترنت:
http://www.unifem.org/index.php?f_page_pid=24

ILO

منظمة العمل الدولية

- موقع معايير العمل الدولية وحقوق الإنسان:
<http://www.ilo.org/public/english/standards/norm/index.htm>
- معايير العمل الدولية وبرنامج حقوق الإنسان الخاصان لمركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية (تورين) <http://www.itcilo.it/english/bureau/turin/ils/index.htm>

UNAIDS

برنامج الأمم المتحدة المشترك لفيروس العوز المناعي البشري (الإيدز)

- العمل المتصل بحقوق الإنسان: <http://www.unaids.org/humanrights/index.html>
- وثائق مثيرة للاهتمام
- ✓ فيروس العوز المناعي البشري (الإيدز) وحقوق الإنسان – إرشادات توجيهية دولية (1998)
<http://www.unaids.org/publications/documents/human/law/JC520-HumanRights-E.pdf>
- ✓ فيروس العوز المناعي البشري (الإيدز) وحقوق الإنسان – إرشادات توجيهية دولية؛ إرشادات توجيهية معدلة: الوصول إلى الوقاية، والعلاج، والعناية، والدعم (أكتوبر 2002)
http://www.unaids.org/publications/documents/care/general/JC905-Guideline6_en.pdf

WHO

منظمة الصحة العالمية

- سلسلة مطبوعات حول الصحة وحقوق الإنسان:
http://www.who.int/hhr/activities/publication_series/en/. كانت أول مطبوعة من السلسلة مكونة من 25 سؤالاً وجواباً حول الصحة وحقوق الإنسان، وصدرت في يوليو 2002:
http://www.who.int/hhr/information/25_questions_hhr.pdf

د. تقارير التنمية الإنسانية بشأن حقوق الإنسان

- "تقرير التنمية الإنسانية لعام 2000" بشأن- حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية
[Human Development Report 2000 on Human rights and human development](#)
- "تقرير التنمية الإنسانية لعام 2002" بشأن تعميق الديمقراطية في عالم مجزأ

هـ. التقارير الوطنية للتنمية الإنسانية

على مدار السنوات الست الماضية، اهتم عدد من التقارير الوطنية للتنمية الإنسانية التي ركزت على حقوق الإنسان بمناقشة الآثار الضمنية للسياسات في دمج حقوق الإنسان مع التنمية الإنسانية، بما في ذلك دور الدولة والمجتمع المدني في هذه السياقات. وتتضمن الأمثلة:

- الصومال (2001): حقوق الإنسان وإدارة الحكم <http://www.so.undp.org/hdr.htm>
- أرمينيا (2000): حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية <http://www.undp.am/publications/nhdr00/>
- كولومبيا (2000): حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية <http://www.un.org.kh/undp/publications/nhdr/2000.pdf>
- كولومبيا (1999): العنف والتنمية الإنسانية <http://www.pnud.org.co/indh2003/>
- جمهورية التشيك (1998): حقوق الإنسان، والحريات، والانتخابات – البحث عن الديمقراطية
- المجر (1999): السكان، والاتجاهات الديمغرافية، وحقوق الإنسان
- ليتوانيا (1998): الدولة والتنمية الإنسانية – المنهج المستند إلى حقوق الإنسان
- مقدونيا (1998): دور الدولة في توفير بيئة اجتماعية تدعم حقوق الإنسان
- جمهورية سلوفاكيا (1998): حقوق الإنسان وقضايا الأقليات
- تركيا (1998): التنمية الإنسانية والتحرك نحو تطبيق منهج يستند إلى حقوق الإنسان في مجال التنمية

ز. مسئولو الاتصال بالبرنامج الإنمائي

- جيتا ويلش، مستشار رئيسي وقائد مجموعة، بمكتب السياسات الإنمائية/ مجموعة الإدارة الديمقراطية للحكم، نيويورك. بريد إلكتروني: gita.welch@undp.org؛ هاتف: 1-212-906 5054
- مجدي مارتينز-سليمان، مدير القسم التطبيقي، بمكتب سياسات التنمية/ مجموعة الإدارة الديمقراطية للحكم، نيويورك. بريد إلكتروني: magdy.martinez-soliman@undp.org؛ هاتف: 1-212-906 6384
- باتريك فان ويرلت، مستشار حقوق الإنسان ومنسق "برنامج تعزيز حقوق الإنسان"، بمكتب سياسات التنمية/ مجموعة الإدارة الديمقراطية للحكم، نيويورك. بريد إلكتروني: patrick.van.weerelt@undp.org؛ هاتف: 1-212-906-6847
- إنجر أولتفيدت، مستشار حقوق الإنسان، بمركز البرنامج الإنمائي لإدارة الحكم، أوسلو. بريد إلكتروني: inger.ultvedt@undpgov.org؛ هاتف: 47 22 12 27 04
- زانوفر إسمالبي، مسئول ببرنامج "تقوية حقوق الإنسان" و"المحاور الرئيسية لحقوق الإنسان"، بمكتب البرنامج الإنمائي بجنيف. بريد إلكتروني: zanofer.ismalebbe@undp.org؛ هاتف: 41-22-917 8543
- إلسي ليونا مكليمانس، مسؤل شبكة "حوار حول حقوق الإنسان"، بمركز البرنامج الإنمائي لإدارة الحكم، أوسلو. بريد إلكتروني: else.leona.mcclimans@undp.org

الملحق الأول:

بعض النقاط الأساسية التي تسهل وضع برنامج يستند إلى حقوق الإنسان

الإطار القانوني

- في أي المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان أصبحت الدولة عضواً؟
- هل الحقوق المشار إليها في معاهدات حقوق الإنسان مصونة في الدستور أو أي تشريع آخر؟
- أي السلطات القضائية، أو الإدارية، أو غيرها من السلطات يمكن أن تؤثر سلطة اختصاصها في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؟
- ما هي التدابير الإنصافية المتاحة للفرد الذي يدعي انتهاك أي من حقوقه؟ وهل ثمة حماية قانونية خاصة لمجموعات المحرومين؟
- هل الآليات القضائية، والإدارية غير الرسمية، وغيرها من الآليات غير الرسمية تحترم مبادئ حقوق الإنسان؟

التقييم المستند إلى حقوق الإنسان

- هل حقوق الإنسان منعكسة في قواعد الدولة، ومؤسساتها، وأطرها القانونية، والبيئة التمكينية الاقتصادية والسياسية وتلك الخاصة بالسياسات؟ وإذا كانت الحال كذلك، فهل توجد قدرة وإرادة سياسية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؟
- هل يتم الانتباه إلى المراجعات التي تجريها أجهزة مراقبة تنفيذ معاهدات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان، مثل اللجنة الخاصة بمراقبة تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؟ وهل يتم الاهتمام بتعليقات هذه اللجنة، وملاحظاتها، وتوصياتها؟
- هل تنظم السلطات العامة وتحمي مبدأ عدم التمييز في القانون أو الواقع في أي من المجالات؟
- ما هي أكثر المجموعات حرماناً واستضعافاً؟
- ما هو وضع حقوق الإنسان بالنسبة إلى المرأة؟
- هل بيانات حقوق الإنسان ذات الصلة دقيقة ومتاحة ومصنفة حسب الجنس، والعمر، والعرق، والأصل الجغرافي، والموقع العمراني أو الريفي؟

التحليل المستند إلى حقوق الإنسان

- من هم المكلفون بالواجبات؟ وما هي الحقوق التي فُوضوا بتعزيزها، وحمايتها، والوفاء بها؟ وهل لديهم القدرة على دعم هذه الحقوق؟ وهل هناك إرادة سياسية للقيام بذلك؟
- من هم أصحاب الحقوق؟ وهل لديهم القدرة على المطالبة بحقوقهم، أي القدرة على الوصول إلى المعلومات، والتنظيم، والمناصرة المجتمعية من أجل تغيير السياسات، والحصول على تعويض عن الضرر؟
- هل ثمة ربط بين القوانين والممارسات الدولية والوطنية؟

عملية وضع برامج البلدان ونتائجها

- هل تشمل البرامج والمشروعات معايير حقوق الإنسان المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية والإقليمية؟ وهل تعتبر التوصيات الصادرة عن أجهزة مراقبة معاهدات حقوق الإنسان محاور رئيسية تركز عليها التدخلات الاستراتيجية؟
- هل يشارك المكلفون بالواجبات وأصحاب الحقوق معاً في تصميم البرامج والمشروعات، وتنفيذها، ومراقبتها، وتقييمها؟
- كيف ساهمت البرامج والمشروعات ككل في بناء القدرات من أجل تحقيق حقوق الإنسان في البلد؟ وهل تتناول المسببات التنظيمية لعدم تحقيق حقوق الإنسان؟ وما هي حقوق الإنسان التي تحققت؟
- كيف تتم مراقبة التقدم المحرز وتقييمه؟ وهل تصف المؤشرات تصورات بخصوص التمتع بحقوق الإنسان وغيرها من الجوانب النوعية، مثل مساءلة السلطات العامة؟